

الشركة المتحدة للتنمية ش.م.ع.ق.
تقرير الحوكمة
٢٠١٦

المحتويات

| | | |
|-----|-------|---|
| ٩٣ | | ١) مقدمة |
| ٩٤ | | ٢) التعريفات |
| ٩٤ | | ٣) الالتزام بالحوكمة في الشركة المتحدة للتنمية |
| ٩٥ | | ٤) نبذة عن الشركة المتحدة للتنمية |
| ٩٥ | | ٥) الشركات التي تملكها أو تساهم فيها المتحدة للتنمية |
| ٩٦ | | ٦) مجلس الإدارة |
| ١٠١ | | ٧) تضارب المصالح وتعاملات الأشخاص الباطنيين |
| ١٠٢ | | ٨) الرقابة الداخلية |
| ١٠٢ | | ٩) إدارة المخاطر |
| ١٠٣ | | ١٠) الرقابة الخارجية |
| ١٠٣ | | ١١) الإفصاح |
| ١٠٣ | | ١٢) حقوق المساهمين |
| ١٠٤ | | ١٣) حقوق أصحاب المصالح الآخرين |
| ١٠٥ | | ١٤) المخالفات |
| ١٠٥ | | ١٥) تقرير الحوكمة |
| ١٠٥ | | ١٦) الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية |
| ١٠٦ | | ١٧) ملحق: تقرير مفصل عن التزام الشركة بقوانين الحوكمة |

I) مقدمة

السادة المساهمون الكرام،،

تعهدت الشركة المتحدة للتنمية منذ تأسيسها بتطبيق معايير الحوكمة على أفضل وجه وكانت من بين الشركات القطرية السبّاقة في تطوير نظم الشفافية والرقابة الداخلية والإفصاح تلبيةً لمتطلبات نظام حوكمة الشركات المدرجة في الأسواق التي تخضع لرقابة هيئة قطر للأسواق المالية، والصادر عن مجلس إدارة الهيئة بتاريخ ٢٧ يناير ٢٠٠٩، وتعديلاته الصادرة بموجب قرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم (٤) لسنة ٢٠١٤.

تعتبر الشركة المتحدة للتنمية أن معايير الحوكمة جزءاً لا يتجزأ من استراتيجيتها والتي تسير في خط متواز مع رؤية وإستراتيجية الدولة الساعية إلى تطوير القطاع الإقتصادي والاستثماري والنهوض به إلى مستويات تضاهاى أحدث اقتصادات العالم، فقد دأبت الشركة المتحدة للتنمية على تطوير أداءها في مجال الحوكمة بشكل متواصل خلال السنوات الماضية، وتعتبر اليوم وبشهادة هيئة قطر للأسواق المالية من أكثر الشركات بالدولة التزاماً بمتطلبات الحوكمة، وهي تعيد الآن ومن خلال هذا التقرير التأكيد على التزامها بمعايير الشفافية والرقابة والإدارة الرشيدة، واضعةً نصب عينها هدف حماية مساهمي الشركة والعاملين فيها، وتعزيز سمعتها كإحدى أبرز شركات المساهمة العامة في دولة قطر.

السادة المساهمون إننا على إدراك تام بأن التطبيق السليم لقواعد الحوكمة يسهم بشكل مباشر في تطوير العملية الإدارية في الشركة بشكل عام، ومن ثم يؤدي إلى تعزيز ربحيتها وزيادة عوائدها، ولذلك نولي هذه القواعد اهتماماً بالغاً ونعتبرها جزءاً لا يتجزأ من استراتيجيتنا عمل الشركة، وأداة إدارية لا تقل أهمية عن أي أداة أخرى نوظفها في خدمة وتطوير ونمو الشركة.

ونظراً لأن تطبيق نظم الحوكمة يعتبر عملية تطوير متواصلة، فإننا نعتز بالمستوى الذي حققته المتحدة للتنمية حتى الآن، مع إدراكنا أيضاً بأننا قادرين على تطوير أدائنا وملتزمون بتحسينه خلال السنوات القادمة بإذن الله.

يسرنا أن نضع بين أيديكم تقرير الحوكمة لعام ٢٠١٦، والذي نعرض من خلاله خلاصة أدائنا في مجال الحوكمة.

ونتوجه بشكرنا الجزيل للسادة المساهمين على ثقتهم المتواصلة بإدارة الشركة المتحدة للتنمية، وكذلك للسادة في هيئة قطر للأسواق المالية على توجيهاتهم وجهودهم الحثيثة في تطوير قوانين الحوكمة وتشجيع الشركات القطرية على الالتزام بها، والنشاطات والورشات والمؤتمرات التي نظمتها الهيئة بهدف الوصول تدريجياً إلى تطبيق أفضل لهذه الممارسات.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والإحترام،،

تركي بن محمد الخاطر
رئيس مجلس الإدارة

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

٢) التعريفات:

| | |
|------------------------|--|
| الشركة | الشركة المتحدة للتنمية ش.م.ع.ق. |
| مجلس الإدارة أو المجلس | مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية ش.م.ع.ق. |
| نظام الحوكمة أو النظام | نظام حوكمة الشركات المدرجة في الأسواق التي تخضع لرقابة هيئة قطر للأسواق المالية والصادر وفقاً لقرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم (٤) لسنة ٢٠١٤. |
| النظام الأساسي | النظام الأساسي للشركة المتحدة للتنمية |
| المدرء التنفيذيون | هم أعضاء فريق التنفيذيين بالشركة، والذين يقومون بأي عمل تنفيذي جوهري يؤثر على أعمال الإدارة اليومية للشركة أو خططها الاستراتيجية، أو أدائها المالي أو الإداري. |

٣) الالتزام بالحوكمة في الشركة المتحدة للتنمية

تعتبر الشركة المتحدة للتنمية أن أمر تطبيق قواعد الحوكمة ذو أهمية حيوية وجزءاً أساسياً من نشاطها وأعمالها، وتواظب الشركة على اعتماد معايير وقواعد العمل بشفافية ومسؤولية ونزاهة تامة، وعلى تطبيق قواعد الحوكمة باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من ثقافتها في إدارة الشركة واستراتيجيتها تجاه مراقبة أنشطتها وأعمالها اليومية.

وقد اعتمدت الشركة، بالتوافق مع المادة (٤) من نظام الحوكمة، موثيق خاصة لمجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه تحدد مسؤوليات أعضاء المجلس واللجان وأطر عملهم، بالإضافة إلى قواعد الأخلاق والسلوك المهني لما فيه منفعة وعائد إلى الشركة ومساهمتها، حيث أقر مجلس الإدارة في ٢٠١٣/٠٩/١٨ تشكيل لجنة للحوكمة والمكافآت والترشيحات واعتمد ميثاقاً خاصاً بها. وتضطلع هذه اللجنة اليوم بمسؤولياتها في إعانة مجلس الإدارة على القيام بواجباته فيما يتعلق بترشيح وتعيين أعضاء مجلس الإدارة، والمدرء التنفيذيين، وتقييم أدائهم، واقتراح سياسة الأجور والمكافآت والحوافز الخاصة بالشركة بما يتماشى مع رؤيتها وأهدافها، بالإضافة إلى الإشراف على تطبيق الشركة لنظام الحوكمة وتطوير آليات تطبيق هذا النظام. كما أقر المجلس في ٢٠١٣/٣/٥ تشكيل لجنة للتدقيق تتضمن صلاحياتها ترشيح المدققين الخارجيين والإشراف عليهم والنظر في استقلاليتهم، والإشراف على صحة البيانات والتقارير المالية ومراجعتها وغيرها من الصلاحيات الرقابية.

وقد أسهم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة الجديد من قبل الجمعية العامة والتي انعقدت بتاريخ ٢٠١٦/٣/٠٨ في دخول بعض الأعضاء من المستقلين، وهو ما كان له أثر في تعزيز التزام الشركة بمبادئ الحوكمة، ورفع الكفاءة وتعزيز الاستقلالية في اتخاذ القرار، ورفع المجلس بالخبرات التي يحتاجها الأداء عمله. كما انعقد أيضاً اجتماعاً للجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠١٦/٥/١٧ لتعديل النظام الأساسي للشركة بما يتوافق مع قانون الشركات الجديد (قانون رقم ١١ لسنة ٢٠١٥) والذي يلزم الشركات بتضمين قواعد الحوكمة في بنود النظام الأساسي للشركة.

من جانب آخر، فإن الشركة تعمل بشكل متواصل على تطوير سياسة الموارد البشرية فيها لتحقيق أعلى درجة ممكنة من الالتزام بقوانين الحوكمة، على نحو يساهم في تحديد سياسة الأجور وتطبيق برنامج خاص بتخطيط تعاقب الموظفين، وهي بالإضافة إلى ذلك تعتمد آلية تسمح لموظفيها بالإبلاغ عن العمليات والنصريات التي تتسم بحالة فساد، أو تضارب مصالح، أو عدم مساواة، أو عدم التزام بسياسات الشركة، إيماناً منها بسياسة حرية التعبير لجميع الموظفين والعاملين فيها.

وفيما يتعلق بحقوق مساهمي الأقلية وفقاً لنظام الحوكمة، فإن الشركة تأخذ بعين الاعتبار رأي مساهمي الأقلية خلال اجتماعات الجمعية العامة وتسجله في محاضر هذه الاجتماعات، كما تضمن حقوق المساواة في بيع الأسهم من خلال طرح الأسهم للتداول في بورصة قطر، فيما يبقى للمساهمين الحاليين حق الأفضلية في الشراء. ولم تحصل الشركة على قواعد إرشادية من هيئة قطر للأسواق المالية بهذا الصدد، وسيتم تضمين هذه القواعد في النظام الأساسي وفقاً لإفادة الهيئة حول ذلك.

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

توفر هذه الوثيقة ملخصاً عن التزام الشركة بمتطلبات نظام الحوكمة، وتسلط الضوء على سياسات الشركة والأطر التي اعتمدها في قياس مخاطرها وتقييم الضوابط الداخلية، بالإضافة إلى معلومات عن مجلس الإدارة واجتماعاته واللجان المنبثقة عنه والمعلومات الأخرى المطلوبة من الهيئة. ويمكن الاطلاع على تقرير مفصل حول التزام الشركة ببنود نظام الحوكمة على موقع الشركة الإلكتروني والذي يمكن الوصول إليه على الرابط التالي:

<http://udcqatar.com/Arabic/Investor Information/Pages/CorporateGovernance.aspx>

٤] نبذة عن الشركة المتحدة للتنمية

تعتبر الشركة المتحدة للتنمية ش.م.ع.ق. إحدى شركات المساهمة الرائدة في دولة قطر، وتتمثل رسالتها في تحديد المشاريع طويلة الأجل للمساهمة في نمو الدولة من جهة، وتحقيق الفائدة والقيمة العالية للمساهمين من جهة أخرى. تأسست الشركة في عام ١٩٩٩م، وتم إدراجها في بورصة قطر في يونيو ٢٠٠٣م. وسعت منذ اليوم الأول من تأسيسها، لأن تصبح أحد رموز النهضة التنموية التي تشهدها دولة قطر والمنطقة.

تشمل نشاطات الشركة المتحدة للتنمية عدداً من القطاعات الاستثمارية الحيوية، من ضمنها مشاريع البنية التحتية، والعقارات، والصناعات المرتبطة بالطاقة والهيدروكربونات، والمشاريع المرتبطة بالبيئة والصناعات البحرية، ومشاريع التنمية العمرانية، والمرافق العامة، والضيافة، وقطاع التجزئة والأزياء، وتقنية المعلومات،

تؤدي الشركة المتحدة للتنمية منذ اليوم الأول لتأسيسها دوراً فاعلاً في مسيرة التنمية التي تشهدها دولة قطر، وقد تمكنت الشركة من شق طريقها حتى غدت من أهم شركات المساهمة القطرية، كما نجحت في تأسيس مجموعة من الاستثمارات وشركات مملوكة لها بالكامل وكذلك شركات مع الغير أثبتت وجودها على مستوى المنطقة.

ويعتبر مؤسسو الشركة وأعضاء مجلس إدارتها من أكثر المستثمرين نجاحاً في دولة قطر، ويملك المساهمون القطريون أكثر من ٨٠ بالمائة من أسهم الشركة، بينما تتوزع النسبة المتبقية من الأسهم على مساهمين من مختلف دول العالم.

٥] الشركات التي تملكها أو تساهم فيها المتحدة للتنمية:

تملك الشركة المتحدة للتنمية نسبة مساهمة في الشركات التالية:-

| إسم الشركة | جنسية الشركة | رأس مال الشركة | نسبة المساهمة |
|--------------------------------|--------------|-------------------------------|---------------|
| شركة الخليج للفورمالدهيد | قطرية | أربعون مليون ريال قطري | ١٠% |
| شركة السيف المحدودة | قطرية | بليون ريال قطري | ٢٠% |
| شركة أستيكو قطر (تمت تصفيته) | قطرية | خمسة ملايين ريال قطري | ٣٠% |
| المتحدة للخرسانة الجاهزة | قطرية | خمسة وعشرون مليون ريال قطري | ٣٢% |
| شركة الشرق الأوسط للجرف | قطرية | خمسمائة وستون مليون ريال قطري | ٤٥,٩% |
| الشركة القطرية لتبريد المناطق | قطرية | ثلاثمائة مليون ريال قطري | ٥١% |
| شركة رونوتيكا الشرق الأوسط | قطرية | مائة مليون ريال قطري | ١٠٠% |
| الشركة المتحدة للموضة والأزياء | قطرية | ثمانون مليون ريال | ١٠٠% |
| شركة اللؤلؤة-قطر | قطرية | خمسة وعشرون مليون ريال قطري | ١٠٠% |
| شركة مدينة سنترال | قطرية | مليون ريال قطري | ١٠٠% |
| شركة أبراج المتحدة | قطرية | مليون ريال قطري | ١٠٠% |
| شركة تنمية الضيافة | قطرية | خمسون مليون ريال | ١٠٠% |

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

| نسبة المساهمة | رأس مال الشركة | جنسية الشركة | إسم الشركة |
|---------------|-------------------------|--------------|--|
| ١٠٠٪ | خمسة ملايين ريال قطري | قطرية | الشركة المتحدة لإدارة المرافق |
| ١٠٠٪ | خمسة ملايين ريال | قطرية | شركة سكوب (تحت التصفية) |
| ١٠٠٪ | خمسون ألف دولار أمريكي | جزر كيمان | الشركة المتحدة لتنمية الاستثمار |
| ١٠٠٪ | مليون ريال قطري | قطرية | شركة مدينا إينوفا |
| ١٠٠٪ | عشرة ملايين ريال قطري | قطرية | شركة إنشور بلس |
| ١٠٠٪ | مليون ريال قطري | قطرية | شركة جليتر |
| ١٠٠٪ | مليون ريال قطري | قطرية | شركة ملاك اللؤلؤة |
| ١٠٠٪ | مليون ريال قطري | قطرية | الشركة المتحدة لحللول المرافق |
| ١٠٠٪ | مليون ريال قطري | قطرية | شركة المنتجات والمرافق الترفيهية |
| ١٠٠٪ | خمسة ملايين ريال قطري | قطرية | شركة براغماتك |
| ٩٩٪ | أربعمائة ألف ليرة تركية | تركية | شركة انتربرايز العقارية للتنمية (تمت تصفيته) |
| ١٠٠٪ | خمسون ألف دولار أمريكي | جزر كيمان | شركة محلات التجزئة في بورتو عربية ١ |
| ١٠٠٪ | خمسون ألف دولار أمريكي | جزر كيمان | شركة محلات التجزئة في بورتو عربية ٢ |

٦ مجلس الإدارة
أ) هيكلية مجلس الإدارة

تم انتخاب مجلس إدارة جديد للشركة خلال اجتماع الجمعية العامة الذي عقد بتاريخ ٢٠١٦/٣/٠٨ ويتألف المجلس من تسعة أعضاء وفقاً للنظام الأساسي الذي يوضح عدد الأعضاء والمنصب الذي يشغله كل عضو بالمجلس. ووفقاً للتشكيلة الحالية للمجلس، فإن جميع الأعضاء هم من غير التنفيذيين كما يوجد عضوين مستقلين بالمجلس وبالتالي تكون تشكيلة المجلس متوافقة تماماً مع متطلبات قواعد الحوكمة. ويوضح الجدول التالي هيكلية المجلس ومناصب أعضائه وعضويتهم في اللجان المنبثقة عن المجلس، كما يحدد الأعضاء المستقلين ضمن المجلس:

| الاسم | مجلس الإدارة | اللجان | | | تنفيذي / غير تنفيذي | الاستقلالية |
|---|--------------|-------------|---------|---------|---------------------|-------------|
| | | التنفيذية | التدقيق | الحوكمة | | |
| سعادة السيد / تركي بن محمد خاطر | الرئيس | رئيس | - | - | غير تنفيذي | غير مستقل |
| السيد / عبدالرحمن عبدالله عبدالغني ال عبدالغني | نائب الرئيس | نائب الرئيس | - | - | غير تنفيذي | غير مستقل |
| السيد / عبدالله علي عبدالرحمن عبدالله | عضو | - | عضو | - | غير تنفيذي | غير مستقل |
| السيد / عبدالعزيز محمد حمد المانع | عضو | عضو | عضو | - | غير تنفيذي | غير مستقل |
| السيد / ناصر جار الله سعيد جار الله المري | عضو | عضو | عضو | - | غير تنفيذي | غير مستقل |
| السيد / علي حسين إبراهيم الفردان | عضو | عضو | عضو | - | غير تنفيذي | غير مستقل |
| السيد / نواف إبراهيم الحمد المانع | عضو | - | رئيس | - | غير تنفيذي | مستقل |
| السيد / عبدالرحمن سعد زيد الشثري | عضو | - | - | رئيس | غير تنفيذي | مستقل |
| السيد / محمد يوسف حسين كمال | عضو | - | عضو | - | غير تنفيذي | غير مستقل |

جدول (١١): أعضاء مجلس الإدارة ومناصبهم وطبيعة عضويتهم، إضافة إلى عضويتهم في اللجان المنبثقة عن المجلس.

ويوضح الجدول التالي عدد الأسهم التي يمثلها أعضاء مجلس الإدارة أو التي يملكونها بصفة شخصية في الشركة المتحدة للتنمية وذلك بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٩

| عضو مجلس الإدارة | ممثلاً عن | الأسهم التي يمثلها | | أسهم يملكها بصفة شخصية | |
|--|---|--------------------|------------|------------------------|-------|
| | | النسبة | العدد | النسبة | العدد |
| سعادة السيد / تركي بن محمد الخاطر | الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية، الصندوق المدني | ٢٢,٦٨% | ٨٣,٨٤٦,٠٥٨ | - | - |
| السيد / عبدالرحمن عبدالله الغني ال عبدالغني | عن نفسه | - | - | ٢١٧,٣٦٣ | ٠,٠٦% |
| السيد / عبدالله علي عبدالرحمن العبدالله | عن نفسه | - | - | ٢٠٠,٠٠٠ | ٠,٠٦% |
| السيد / عبدالعزيز محمد حمد المانع | عن نفسه | - | - | ١٥٧,٥٠٠ | ٠,٠٤% |
| السيد / ناصر جار الله سعيد جار الله المري | محفظة إستثمارات القوات المسلحة | ٠,٧٨% | ٢,٧٥٠,٠٠٠ | - | - |
| السيد / علي حسين إبراهيم الفردان | مجموعة الفردان القابضة | ٢,٧٥% | ٩,٧٤٢,٧٦١ | - | - |
| السيد / نواف إبراهيم الحمد المانع | عن نفسه | - | - | ١٠٥,٠٠٠ | ٠,٠٣% |
| السيد / عبدالرحمن سعد زيد الشثري | عن نفسه | - | - | ١٠٢,٦٣٩ | ٠,٠٣% |
| السيد / محمد يوسف حسين كمال | الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية - الصندوق العسكري | ١١,٠٣% | ٣٩,٠٥٣,٧٢٣ | - | - |

جدول (٢) عدد الأسهم التي يمثلها أعضاء مجلس الإدارة أو التي يملكونها بصفة شخصية بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٩

ب) أعضاء مجلس الإدارة

يتألف مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية من الأعضاء التالية أسماءهم:

سعادة السيد / تركي بن محمد الخاطر

رئيس مجلس الإدارة:

عضو غير مستقل، ممثلاً عن الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية - الصندوق المدني

قطري الجنسية من مواليد ١٩٥٨، يحمل درجة بكالوريوس في الاقتصاد والعلوم الاجتماعية من جامعة بورتلاند - الولايات المتحدة الأمريكية، ويشغل حالياً منصب رئيس الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية. شغل سعادة السيد تركي بن محمد الخاطر عدداً من المناصب المرموقة في عدة مؤسسات قطرية أبرزها منصب مدير عام مؤسسة حمد الطبية، ووكيل وزارة الصحة العامة، كما يشغل حالياً عضوية مجلس إدارة "أوريدو" (كيوتل)، وعضوية مجلس إدارة مصرف الريان.

السيد / عبدالرحمن عبد الله عبد الغني آل عبد الغني

نائب رئيس المجلس، عضو غير مستقل

قطري الجنسية من مواليد ١٩٦٦، يحمل شهادة البكالوريوس بمرتبة الشرف في الاقتصاد من جامعة بوسطن بالولايات المتحدة الأمريكية. يشغل السيد عبدالرحمن عبد الله عبد الغني آل عبد الغني منصب رئيس مجلس إدارة مجموعة عبد الله عبد الغني ناصر وأولاده، ورئيس مجلس إدارة الشركة القطرية البلجيكية للألومنيوم، ورئيس مجلس إدارة الشركة العامة لصناعة التغليف، ورئيس مجلس إدارة شركة "ثورن للإضاءة"، بالإضافة إلى منصب الرئيس التنفيذي لشركة المختار للمقاولات والتجارة، وعضوية مجلس إدارة مصرف قطر الإسلامي.

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

السيد / عبدالله علي عبدالرحمن عبدالله عضو غير مستقل

قطري الجنسية من مواليد ١٩٥٥، يحمل شهادة في الهندسة الصناعية من جامعة برادلي بالولايات المتحدة الأمريكية. شغل السيد عبدالله عدداً من المناصب في القطاعين الحكومي والخاص، منها منصب مدير الشؤون الصناعية بوزارة الصناعة، وكذلك الأمين العام المساعد لمنظمة الخليج للاستشارات الصناعية، والمدير التنفيذي للشركة القطرية للصناعات التحويلية، كما أنه يشغل حالياً عدداً من المناصب الريادية في مجموعة من الشركات والمؤسسات وكذلك عضوية العديد من مجالس إدارة الشركات العامة ومنها عضوية مجلس إدارة الشركة القطرية للصناعات التحويلية، ورئيس مجلس إدارة شركة قطر للمنتجات البلاستيكية، بالإضافة إلى عضويته في مجلس إدارة شركة "غزال" للغاز (GAZAL)، وشركة قطر وعمان للاستثمار، وشركة المدينة للاستثمار بسلطنة عمان.

السيد / عبد العزيز محمد حمد المانع عضو غير مستقل

قطري الجنسية، من مواليد ١٩٨٠ يحمل شهادة بكالوريوس في المحاسبة من جامعة سكرمنتو بولاية كاليفورنيا الأمريكية. يشغل السيد عبد العزيز حمد المانع حالياً منصب الرئيس التنفيذي لمجموعة محمد حمد المانع، بعد أن شغل منصب مدير تطوير الأعمال في مجموعة محمد حمد المانع لمدة عشر سنوات، كما يشغل حالياً منصب نائب رئيس مجلس إدارة بنك بروة، وعضو مجلس إدارة نادي السد الرياضي، وعضو مجلس إدارة الشركة القطرية للألبان (غدبر).

السيد / ناصر جار الله سعيد جار الله المري عضو غير مستقل، ممثلاً عن محافظة إستثمارات القوات المسلحة

قطري الجنسية، من مواليد ١٩٧٩ يحمل شهادة الماجستير في العلوم المالية والمحاسبية من جامعة ثاوث أمبتون (المملكة المتحدة)، بكالوريوس المحاسبة من جامعة قطر. يشغل السيد ناصر جار الله المري حالياً منصب رئيس هيئة الشؤون المالية بالوكالة بوزارة الدفاع، وقد شغل منصب رئيس القطاع المالي بشركة مرافق قطر / مجموعة الديار القطرية ومنصب مدير إدارة تنمية الأعمال وترويج الاستثمار بوزارة الإقتصاد والتجارة، مدير الشؤون المالية والإدارية باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، مراجع قانوني بديوان المحاسبة ومدقق داخلي ببنك قطر الوطني.

السيد / علي حسين إبراهيم الفردان عضو غير مستقل :ممثلاً عن مجموعة الفردان القابضة

قطري الجنسية، من مواليد ١٩٥٩ يحمل شهادة بكالوريوس في العلوم السياسية من جامعة بورتلاند ستيت. يشغل السيد علي حسين الفردان حالياً منصب نائب رئيس مجلس إدارة مجموعة الفردان، شريك ونائب رئيس مجلس إدارة مدرسة الشويكات الدولية، رئيس مجلس إدارة شركة دانة قطر، الرئيس التنفيذي لمؤسسة مجوهرات الفردان، الرئيس التنفيذي لشركة مجوهرات غادة، الرئيس التنفيذي لشركة المنارة التجارية.

السيد / نواف إبراهيم الحمد المانع عضو مستقل

قطري الجنسية، من مواليد ١٩٧٠ جامعي يحمل شهادة الماجستير في الهندسة والإدارة من جامعة شيفيلد بالمملكة المتحدة يشغل السيد نواف إبراهيم المانع حالياً منصب مدير إدارة المواصفات والمقاييس بالهيئة العامة القطرية للمواصفات والتقييس وعضو مجلس إدارة في شركة ودام.

السيد / عبد الرحمن سعد زيد الشثري عضو مستقل

قطري الجنسية، من مواليد ١٩٧٥ جامعي يحمل شهادة بكالوريوس كلية التربية تخصص في علوم الأحياء من جامعة قطر يشغل السيد عبد الرحمن سعد الشثري حالياً منصب رئيس الاتحاد الآسيوي للجمباز، رئيس نادي مسيمير الرياضي، رئيس مجلس إدارة بلاك أرو للخدمات والأنظمة الأمنية، رئيس مجلس إدارة لامبلا للإستشارات والتصميم، رئيس مجلس إدارة فايركو لأنظمة الحريق، رئيس مجلس إدارة ايه اس ايه للتجارة والنقلات وعضو مجلس إدارة في شركة وقود.

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

السيد /محمد يوسف حسين كمال

عضو غير مستقل: ممثلاً عن الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية - الصندوق العسكري

قطري الجنسية من مواليد ١٩٨٦، جامعي يحمل شهادة بكالوريوس في إدارة الأعمال تخصص مالية من الولايات المتحدة الأمريكية. تلقى دوارت وبرامج متعددة في إدارة الأعمال والمالية (Credit Suisse Analyst Program and Morgan Stanley Investment Management Program). يعمل حالياً في جهاز قطر للإستثمار كمحلل إستثمار وشارك في العديد من عمليات الإستحواذ العقاري لجهاز قطر للإستثمار. يشغل منصب عضو مجلس إدارة في كل من شركة المناعي وشركة هاينس بوركوفيسكي. عضو اللجنة الإستشارية لشركة بورتا نونا ميلان أكبر شركات المجمعات العقارية في إيطاليا. وعضواً في لجنة تمويل المباني التجارية المميزة في أستراليا.

ج) ميثاق مجلس الإدارة

أصدر مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية ميثاق مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٠م، والذي صاغ أهم قواعد الحوكمة وقواعد السلوك ومعايير نظام المسؤولية والشفافية، وأوضح على نحو جلي أطر نشاط المجلس، كما مد أعضاء المجلس بالمؤشرات اللازمة التي تعينهم على القيام بواجباتهم مما يؤدي الى نشر ثقافة الحوكمة، بدءاً من الهيكل الإداري الأعلى للشركة ووصولاً إلى جميع العاملين فيها.

ويحدد ميثاق مجلس الإدارة في المادة (٨) منه واجبات أعضاء المجلس بما فيها التصرف بحسن نية وتوخي الحرص والعناية والعمل لمصلحة الشركة والإلمام التام بجميع المسائل ذات الصلة والتأكد من الالتزام بجميع القوانين واللوائح والعقود التي تلتزم بها الشركة، بهدف تحقيق مصالح جميع المساهمين بجدية، فضلاً عن الاطلاع على هيكل الشركة وإدارتها وكل المعلومات التي تمكن عضو مجلس الإدارة من الاضطلاع بمسئوليته. ما يضمن التزامه بالمادة (٦) من نظام الحوكمة.

د) مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة

أولاً - يطلع مجلس الإدارة بالمهام الواردة بميثاقه بالإضافة إلى الموافقة على الأهداف الاستراتيجية للشركة وتعيين المدراء واستبدالهم وتحديد مكافآتهم ومراجعة أداء الإدارة وضمن التخطيط /التعاقب على إدارة الشركة، وكذلك ضمان تقييد الشركة بالقوانين واللوائح ذات الصلة وبالعقد التأسيسي للشركة وبنظامها الأساسي، كما يتحمل المجلس مسؤولية حماية الشركة من الأعمال والممارسات غير القانونية أو التعسفية أو غير المناسبة.

ثانياً - ينص ميثاق مجلس الإدارة على ضرورة إطلاع أعضاء المجلس على جميع الوثائق والمعلومات التي تمكنهم من الاضطلاع بمسئولياتهم وينص أيضاً على ضرورة حضور الأعضاء اجتماعات مجلس الإدارة واجتماعات الجمعية العامة للمساهمين وأن يشارك فيها بفعالية مع عدم التغيب إلا لظروف قاهرة أو أسباب مقبولة. وفي هذا الصدد، تؤكد الشركة حضور أعضاء مجلس الإدارة، بالإضافة إلى المدراء التنفيذيين بالشركة والمدققين الداخليين وممثلين عن المدققين الخارجيين، في جميع اجتماعات الجمعية العامة التي تم عقدها سابقاً.

ثالثاً - تنص المادة ٤-١٤ من نظام الحوكمة على ضرورة إطلاع أعضاء مجلس الإدارة على كافة التطورات في مجال الحوكمة، ولهذا الغرض يفهم المدقق الداخلي في الشركة المتحدة للتنمية، ومن خلال اجتماعات لجنة التدقيق، ووفقاً لميثاق لجنة التدقيق، يفهم بمساعدة المجلس على تحمل مسؤولياته والالتزام بأفضل الممارسات وقوانين الإفصاح والشفافية والامتثال للقوانين واللوائح وقواعد أخلاقيات المهن، بالإضافة إلى إطلاع أعضاء المجلس على كافة المستجدات المتعلقة بجميع الممارسات في هذا السياق.

رابعاً - وفيما يتعلق بالمادة ٥-١٤ من نظام الحوكمة والتي تنص على وجود أحكام في النظام الأساسي للشركة تحدد إجراءات واضحة لإقالة أعضاء مجلس الإدارة في حال تغييبهم عن اجتماعات المجلس، تشير في هذا السياق إلى المادة ٤٣ من النظام الأساسي والتي تنص على ذلك صراحة: إذا تغيب عضو مجلس الإدارة عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية للمجلس أو أربعة اجتماعات غير متتالية دون عذر يقبله المجلس، اعتبر مستقلاً.

هـ) واجبات رئيس مجلس الإدارة

بالإضافة لواجباته الواردة بميثاق المجلس، وفيما يتعلق بنود المادة (٨) من نظام الحوكمة، والتي تحدد واجبات رئيس مجلس الإدارة، التزم السيد /رئيس مجلس الإدارة بالدعوة لعقد اجتماعات المجلس والموافقة على جداول أعمالها، وأشرف على مناقشة المجلس لجميع المسائل الأساسية، مع الأخذ بالاعتبار أي مسألة يطرحها أي عضو من الأعضاء، كما لعب دوره في تشجيع الأعضاء على المشاركة بشكل فعال في تصريف شؤون المجلس. ولم يشغل رئيس مجلس الإدارة رئاسة لجان التدقيق والحوكمة، وإنما فقط رئاسة اللجنة التنفيذية.

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

و) اجتماعات مجلس الإدارة

التزم مجلس إدارة المتحدة للتنمية في عام ٢٠١٦ بعدد الاجتماعات المنصوص عليه بالمادة ١١-١٢ من نظام الحوكمة، والمادة ٤٠٤-٤٠٥ من قانون الشركات، ويبين الجدول (٢) أدناه سجل حضور أعضاء المجلس في هذه الاجتماعات خلال فترة شغلهم لعضوية المجلس.

| الاسم | المنصب | الاجتماعات | الحضور |
|-------|--|------------------------|--------|
| ١ | سعادة السيد / تركي بن محمد الخاطر | رئيس مجلس الإدارة | ٦ |
| ٢ | السيد / عبدالرحمن عبدالله عبدالغني آل عبدالغني | نائب رئيس مجلس الإدارة | ٦ |
| ٣ | السيد / عبدالله علي عبدالرحمن العبدالله | عضو | ٦ |
| ٤ | السيد / عبدالعزيز محمد حمد المانع | عضو | ٥ |
| ٥ | السيد / ناصر حمد السليطي* | عضو | ٦ |
| ٦ | السيد / ناصر جار الله سعيد المري* | عضو | ٦ |
| ٧ | السيد / علي حسين الفردان | عضو | ٤ |
| ٨ | السيد / نواف إبراهيم حمد المانع | عضو | ٦ |
| ٩ | السيد / عبدالرحمن سعد زيد الشثري | عضو | ٤ |
| ١٠ | السيد / محمد يوسف حسين كمال | عضو | ٦ |

جدول (٣): عدد الاجتماعات التي عقدها المجلس وسجل حضور الأعضاء.
*شغل السيد ناصر السليطي منصب عضو مجلس الإدارة ممثلاً عن محفظة إستثمارات القوات المسلحة من تاريخ انتخاب المجلس الحالي حتى حل محله السيد ناصر جارالله المري بتاريخ ٢٠١٦/٨/٢ وعليه تم تمثيل محفظة إستثمارات القوات المسلحة بعدد ٥ اجتماعات.

عقدت جميع اجتماعات المجلس بدعوات من رئيس مجلس الإدارة تم إرسالها للأعضاء في فترة وسطية قدرت بحوالي ١٥ يوماً قبل عقد الاجتماعات، وتضمنت أصولاً جدول أعمال الاجتماع كما هو منصوص عليه في نظام الحوكمة. صادق رئيس مجلس الإدارة على محضر جدول أعمال كل اجتماع من الاجتماعات أعلاه في بداية كل اجتماع لاحق، كما اطلع ووقع عليه جميع الأعضاء بالمجلس.

ز) أمين سر المجلس

يتولى المستشار القانوني العام للشركة مهام أمين سر المجلس وتتضمن مهام أمين سر مجلس الإدارة في الشركة المتحدة للتنمية ما يلي:

- تدوين وحفظ محاضر اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه، والمحفوظات والكتب والتقارير المحالة من وإلى المجلس؛
- التنسيق بين مختلف أعضاء المجلس، فضلاً عن التنسيق بين المجلس وأصحاب المصالح الآخرين، بما في ذلك المساهمون والإدارة والموظفون؛
- مساعدة رئيس مجلس الإدارة على تسهيل وصول كافة المعلومات ذات الصلة إلى أعضاء المجلس؛
- توفير الاستشارة للمجلس في القضايا المتعلقة بالحوكمة والقضايا القانونية بطبيعة الحال.

ح) لجان مجلس الإدارة

أولاً: اللجنة التنفيذية:

أقر المجلس تشكيل لجنة تنفيذية منبثقة عنه لغرض تسهيل النشاطات الإدارية وإكسابها المرونة اللازمة، وخول هذه اللجنة كافة الصلاحيات اللازمة لتسيير وإدارة وتنفيذ أعمال الشركة بما فيها الأعمال الإدارية والمالية والتعاقدية، ويتمحور عمل اللجنة التنفيذية في مساعدة المجلس في القضايا الاستراتيجية، والأمور المتعلقة بالموازنة والمشتریات. يترأس اللجنة التنفيذية سعادة السيد / تركي بن محمد الخاطر ويشارك في عضويتها كل من السيد / عبدالرحمن عبد الله عبد الغني (نائب رئيس اللجنة)، والسيد / علي حسين الفردان والسيد / عبد العزيز المانع والسيد / ناصر جارالله المري. عقدت اللجنة التنفيذية (٧) اجتماعات خلال العام ٢٠١٦م.

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

ثانياً: الحوكمة والمكافآت والترشيحات:-

أقر مجلس الإدارة في ٢٠١٣/٠٩/١٨ تشكيل لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات بهدف الوفاء بمتطلبات الحوكمة، وتفعيل نشاط الشركة وتعزيز التخصصية وتوزيع الصلاحيات. وقد اعتمد ميثاق هذه اللجنة من قبل مجلس الإدارة في ٢٠١٣/١٢/١٧. يترأس لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات السيد/عبد الرحمن سعد الشثري ويشغل عضويتها كل من السيد/علي حسين الفردان، والسيد/عبد العزيز محمد حمد المانع، والسيد/محمد يوسف حسين كمال. للجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات ميثاقاً يحدد مسؤولياتها وصلاحياتها في إطار نظام الحوكمة، وتتضمن مسؤولياتها ترشيح وتعيين أعضاء المجلس وشاغلي الوظائف التنفيذية في الشركة، وتقييم أدائهم وأداء مجلس الإدارة سنوياً، واقتراح سياسة الأجور والمكافآت والحوافز الخاصة بالشركة ومتابعة الإشراف على تطبيق الشركة لنظام الحوكمة وتطوير آليات تطبيق هذا النظام.

عقدت لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات (٤) اجتماعات خلال العام ٢٠١٦م.

ثالثاً: لجنة التدقيق:-

شكل مجلس الإدارة لجنة للتدقيق برئاسة السيد/نواف إبراهيم المانع، وعضوية كل من السيد/عبدالله علي عبدالرحمن العبدالله، والسيد/ناصر جار الله المري، ويجدر بالذكر أن معظم أعضاء اللجنة هم ممن يتمتعون بخبرة جيدة في شؤون التدقيق.

لجنة التدقيق ميثاقاً يحدد مسؤولياتها وصلاحياتها في إطار نظام الحوكمة، وتتضمن مسؤولياتها ترشيح المدققين الخارجيين والإشراف عليهم والنظر في استقلاليتهم، والإشراف على صحة البيانات والتقارير المالية ومراجعتها. وتجدر الإشارة إلى أن لجنة التدقيق لم تتضمن أي عضو يعمل حالياً أو عمل سابقاً لدى المدققين الخارجيين، وقد عقدت لجنة التدقيق (٤) اجتماعات خلال العام ٢٠١٦م.

ط) انتخاب أعضاء مجلس الإدارة:

تم انتخاب مجلس إدارة جديد للشركة المتحدة للتنمية خلال اجتماع الجمعية العامة الذي عقد بتاريخ ٢٠١٦/٠٣/٠٨ وهو يتألف حالياً من تسعة أعضاء وهو ما يتوافق مع النظام الأساسي للشركة كما أن المجلس قد ضم عضوين مستقلين ويعد ذلك إنسجاماً تاماً مع متطلبات الحوكمة. وفي هذا السياق نذكر بأن الشركة قامت، وفقاً للمادة (١-٢٧) من نظام الحوكمة، بتزويد المساهمين بمعلومات وافية عن المرشحين قبل الانتخابات المذكورة أعلاه. وقد تم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بحسب الإجراءات المتبعة من قبل وزارة الاقتصاد والتجارة ووفقاً لنظام الحوكمة.

رابعاً: إتاحة موثيق المجلس واللجان للعموم

تمت الإشارة إلى ميثاق مجلس الإدارة وميثاق لجنة التدقيق ولجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات في تقرير الحوكمة، كما أن هذه الوثائق، بالإضافة إلى تقرير الحوكمة المفصل، متاحة للمساهمين بموقع الشركة على شبكة الإنترنت، ويمكن الوصول إليها على الرابط التالي:

<http://www.udcqatar.com/Arabic/InvestorInformation/Pages/CorporateGovernanceCharters.aspx>

٧) تضارب المصالح وتعاملات الأشخاص الباطنيين

وقع أعضاء مجلس الإدارة على تعهد بالمحافظة على السرية وعدم تضارب المصالح، إقراراً منهم بالالتزام بالإجراءات التي تحكم دخولهم في صفقات مع الشركة، وتحدد المادة (٩) من ميثاق المجلس هذه الإجراءات، وتفرض على الأعضاء الإفصاح عن الصفقات التي تحتمل تضارب المصالح، والامتناع عن التصويت أو عن الحضور عند عرض مسائل من هذا النوع على مجلس الإدارة للتصويت عليها. فضلاً عن ذلك، فإن ميثاق مجلس إدارة الشركة يفرض على كل عضو بمجلس الإدارة الوفاء تجاه الشركة ومساهميها، وتغليب مصالح الشركة ومساهميها على مصالحهم الشخصية والعمل دائماً بحسن نية لمصلحة الشركة والمساهمين كافة.

ونشير هنا أيضاً إلى المادة (٥٠) من النظام الأساسي تنص على أن يضع مجلس الإدارة سنوياً تحت تصرف المساهمين وللاطلاع عليهم الخاص قبل انعقاد الجمعية العامة التي تدعى للنظر في ميزانية الشركة وتقرير مجلس الإدارة بأسبوع على الأقل كشفاً تفصيلياً يتضمن العمليات التي يكون فيها لأحد أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين مصلحة تتعارض مع مصلحة الشركة.

بالإضافة إلى ذلك فقد فرضت الشركة على موظفيها كافة التوقيع على إقرار وتعهد بالمحافظة على السرية وعدم إفشاء أي معلومات تتعلق بحقوق الشركة وصفقاتها، والالتزام بسياسات الشركة وموثيق قواعد الأخلاق والسلوك المهني المعتمدة لديها.

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

ويتم الإفصاح سنوياً عن عدد الأسهم التي يملكها أعضاء المجلس ضمن تقرير الحوكمة. ونشير هنا إلى أن الشركة لم تحصل على قواعد إرشادية من بورصة قطر تحكم تداول الموظفين لأسهمها، وهي على استعداد تام لتطبيق هذه القواعد فور إقرارها، أما فيما يتعلق بتداولات أسهم أعضاء المجلس فإن بورصة قطر تضع قوانين واضحة تحكم تداولات الأعضاء خلال فترات الحظر وأن الشركة تنفذ تماماً بتلك القوانين.

٨ الرقابة الداخلية

إن مهمة التدقيق الداخلي في الشركة المتعددة للتنمية تشهد أيضاً تطوراً مضطرباً بما يكفل لها الاستجابة بفاعلية لتوسع حجم أعمال الشركة، والنهوض بالتزاماتها في مجال التدقيق الداخلي، وتقديم التوصيات اللازمة فيما يتعلق بالتغييرات الواجب إجراؤها لتعزيز الحوكمة وإدارة المخاطر في الشركة.

فالشركة تتميز بتبنيها لمجموعة من السياسات واللوائح الداخلية والقرارات والتعميمات وغيرها من الإجراءات الرقابية المكتوبة التي صممت للحرص على تنظيم سير الأعمال داخل مختلف إدارات الشركة وضمان تنفيذ توجيهات الإدارة، والتأكد من الفصل بين الواجبات، وتطوير الموظفين وتحفيزهم وتنمية سلوكهم المهني، وتسهيل تبادل المعلومات بشكل يمكن أصحاب العلاقة من القيام بواجباتهم على الوجه الأكمل مما يساهم في تسيير ومراقبة العمل بالشكل الأمثل.

وتقع مسؤولية تقييم مدى فعالية إجراءات الرقابة الداخلية للشركة المتعددة للتنمية على عاتق إدارة التدقيق الداخلي التي تضم عدد من المدققين من ذوي الخبرة والكفاءة، تقوم إدارة التدقيق الداخلي بمراجعة و تدقيق جميع إدارات الشركة وأعمالها ومشاريعها من خلال خطط تدقيق سنوية معتمدة من لجنة التدقيق لتقييم جودة الأداء وتحديد المخاطر ورفع التوصيات، وسيما فيما يتعلق بـ:

- تقييم نظم الرقابة الداخلية المعمول به في الشركة ومدى ملاءمته للمعايير القياسية وتحقيقه لأهداف الإدارة العليا المرجوة، مع تقديم الاقتراحات والتوصيات التي ترفع من كفاءة تلك النظم.
- تقييم مدى التزام جميع الإدارات بتطبيق نظم الرقابة الداخلية المعمول به في الشركة.
- الإخفاق في الالتزام بسياسات الشركة وإجراءاتها وأسباب هذا الفشل.

مع الإشارة إلى أن إدارة التدقيق الداخلي في الشركة المتعددة للتنمية قسم قائم بحد ذاته يتألف من فريق عمل من خلفيات مهنية وفنية مختلفة، تم تدريبهم بشكل مناسب ووافٍ للعمل باستقلالية وموضوعية، وهو مضطلع بجميع مهام التدقيق الداخلي للشركة، وله حرية الوصول في أي وقت إلى جميع إدارات وأنشطة الشركة والوثائق العائدة لها كي يقوم بمهام التدقيق على أكمل وجه.

وحفاظاً على استقلاليته وحياده إزاء الأنشطة التي يقوم بمراقبتها، يُمنع على أفراد فريق إدارة التدقيق الداخلي المشاركة في المهام اليومية لإدارات وأقسام الشركة.

وقد فوض مجلس الإدارة في الشركة جميع المسائل المتعلقة بالتدقيق الداخلي إلى لجنة التدقيق، بما في ذلك تعيين رئيس إدارة التدقيق الداخلي، ويقوم رئيس إدارة التدقيق برفع تقاريره المتعلقة بمسائل التدقيق الداخلي إلى لجنة التدقيق، وننوه إلى أن وحدة التدقيق الداخلي ترفع تقاريرها الفصلية لاجتماعات لجنة التدقيق، وخلال العام ٢٠١٦ عقدت لجنة التدقيق (٤) اجتماعات، وهو ما يتوافق ومتطلبات نظام الحوكمة.

٩ إدارة المخاطر

تهتم الشركة المتعددة للتنمية اهتماماً بالغاً بتطبيق منظومة متكاملة من الممارسات الإدارية التي تهدف إلى تقييم وإدارة كافة المخاطر التي ترتبط بنشاطات الشركة وأعمالها لدى سعيها لتحقيق أهدافها وخططها المستقبلية، إن الهدف الأساسي من إدارة المخاطر هو حماية الشركة من الأحداث التي تعوق تحقيق الأهداف التشغيلية والمالية بصورة مستدامة، حيث تدرك إدارة الشركة المتعددة للتنمية الأهمية الحرجة لتطبيق أنظمة إدارة مخاطر تتسم بالفعالية والكفاءة.

وتضطلع إدارة المخاطر بالشركة بمهام تنفيذ وإدارة نظام المخاطر حسب معايير ISO 3100:2009، وقد أطلقت الإدارة في هذا السياق برنامجاً لإدارة المخاطر للشركة والشركات الفرعية، وقامت بتطبيق البرنامج بشكل مبدئي على الشركة المتحدة للأزياء، الشركة المتحدة للضيافة، وشركة رونوتيكا الشرق الأوسط التابعة للشركة المتحدة للتنمية. ويتمثل دور هذه الإدارة في مساعدة المدراء التنفيذيين والشركات التابعة لها في تحديد المخاطر، ووضع الخطط المتعلقة بدرء

المخاطر، ومن ثم متابعة تنفيذ الخطط وفعاليتها لدرء أو تفادي المخاطر. كما ترفع إدارة المخاطر تقاريرها في هذا الشأن إلى الإدارة التنفيذية وتتابع مستوى الاستجابة تجاهها. وتتطلع الشركة المتحدة للتنمية إلى الانتهاء من تطبيق نظام إدارة المخاطر على جميع إدارات الشركة المتحدة للتنمية خلال الربع الثاني من عام ٢٠١٧م.

١٠) الرقابة الخارجية

يتم اتخاذ قرار تعيين المدققين الخارجيين، بما في ذلك تحديد أتعاب المدقق الخارجي، خلال اجتماع الجمعية العمومية الذي يمكن لكافة المساهمين المشاركة فيه، ويحضر المدقق الخارجي هذا الاجتماع لتقديم تقريره والإجابة عن استفسارات المساهمين.

وقد أقرت الجمعية العامة للشركة المتحدة للتنمية خلال اجتماع الجمعية العامة الأخير تعيين السادة أرنست آند يونغ* مدققاً خارجياً لمراجعة بيانات الشركة وتقديم خدمات التدقيق للشركة عن السنة المالية ٢٠١٦، حيث تستعين الشركة بخدمات أرنست آند يونغ* منذ عام ٢٠١٢ فقط، وهو ما يتوافق مع المادة ٥-٢٠ من نظام الحوكمة التي تنص على أن تقوم الشركة المدرجة في البورصة بتغيير المدقق الخارجي كل خمس سنوات كحد أقصى. والهدف من تعيين المدقق الخارجي هو التأكيد لمجلس الإدارة والمساهمين على أن البيانات المالية قد تم إعدادها وفقاً لكافة القوانين والتشريعات المعنية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، بالإضافة إلى الحرص على أن هذه البيانات المالية تمثل المركز المالي للشركة وتعكس أداءها في مختلف نشاطاتها. مع العلم أن دور المدقق الخارجي قد اقتصر على تقديم خدمات التدقيق للشركة فقط، حيث يتمتع على الشركة التعاقد معه لتقديم أي خدمات أخرى.

وبالتوافق مع مبادئ التدقيق، فُرض على المدقق الخارجي العمل بكل موضوعية واستقلالية عن الشركة ومجلس إدارتها، وبعيداً عن أي تضارب للمصالح، وهو يحضر بشكل دائم اجتماعات الجمعية العامة لتقديم تقريره والإجابة عن استفسارات المساهمين.

١١) الإفصاح

تتخذ الشركة المتحدة للتنمية من مبدأ الشفافية والإفصاح الكامل مركزاً لها عند الاتصال مع المساهمين أو الجهات الرقابية أو أي جهات أخرى من أصحاب المصالح، أو في اجتماعات الجمعية العمومية.

وتقوم الشركة بالإفصاح لبورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية بشأن المسائل المشار إليها في نظام الحوكمة بما فيها نتائجها المالية ربع السنوية ونصف السنوية والختمية خلال الفترة المحددة في لائحة بورصة قطر، كما تقوم بالإفصاح عن أسماء أعضاء اللجان وتشكيلاتها والمسيرة الذاتية لكل عضو وعدد الأسهم التي يملكها أعضاء مجلس الإدارة على موقع الشركة الإلكتروني، وضمن تقرير الحوكمة السنوي، بالإضافة إلى كافة التطورات التي تؤثر على أداء سعر سهم الشركة المدرج في البورصة، كما ترتبط الشركة بقنوات اتصال مباشرة بمساهميها حيث تتيح لهم إمكانية الاطلاع على المعلومات في الحدود المنصوص عليها قانوناً. ويعتمد القسم المالي بالشركة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ويصرح المدقق الخارجي بشكل صريح في تقريره على أنه حصل على كل المعلومات الضرورية، ويذكر في تقريره بأنه يتقيد بمعايير التدقيق الدولية وبأن التقارير المالية الصادرة عن الشركة متوافقة مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

يتم إرسال التقارير المالية المدققة إلى جميع المساهمين بشكل سنوي رفقة الدعوة للجمعية العامة وهي متاحة للعموم على موقع الشركة الإلكتروني وكذلك موقع بورصة قطر.

١٢) حقوق المساهمين

أ) سياسة الشركة تجاه المساهمين

تتسم سياسة الشركة المتحدة للتنمية بالشفافية والوضوح فيما يتعلق بعلاقتها مع جميع مساهميها ويلتزم مجلس إدارتها بضمن حقوق المساهمين وإطلاعهم على كافة المعلومات التي يقرها نظام الحوكمة بما يضمن العدالة والمساواة بينهم.

ب) علاقات المساهمين

تنص المادة ١٤ من النظام الأساسي للشركة على ما يلي: تحتفظ الشركة بسجل خاص يطلق عليه سجل المساهمين يقيد فيه أسماء المساهمين وجنسياتهم ومواطنهم وما يمتلكه كل منهم والقدر المدفوع من قيمة السهم الخ. ويجوز لكل مساهم الاطلاع على هذا السجل مجاناً ولكل ذي شأن الحق في طلب تصحيح البيانات الواردة بالسجل وبخاصة إذا قيد شخص فيه أو حذف منه دون مبرر.

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

وتحتفظ الشركة، وفقاً للمادة ٢٣-١ من نظام الحوكمة، بسجلات صحيحة توضح ملكية الأسهم يتم تحديثها كل أسبوعين من بورصة قطر، وهي متاحة للاطلاع لأي مساهم خلال ساعات العمل، كما تتيح للمساهمين الاطلاع على السير الذاتية لأعضاء مجلس الإدارة وتشكيلات اللجان وموائقها والعقد التأسيسي للشركة ونظامها الأساسي، بالإضافة إلى المعلومات الوافية عن نشاطات الشركة والفرص الاستثمارية، وجميع الإفصاحات والمعلومات والتقارير المالية وكافة المعلومات التي يتوجب الإعلان عنها بموجب نظام الحوكمة، وهي جميعها متاحة على الموقع الإلكتروني للشركة وضمن تقرير الحوكمة السنوي.

ويمنح نظام الشركة الأساسي المساهمين حاملي نسبة معينة من الأسهم الحق في الدعوة لعقد اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة وهو ينص على ما يلي: "ولمجلس الإدارة دعوة الجمعية كلما دعت الحاجة لذلك، كما وعليه دعوة الجمعية العامة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ طلب مراقب الحسابات أو من تاريخ طلب مساهم أو مساهمين يملكون ما لا يقل عن (١٠٪) من رأس مال الشركة ولأسباب جدية". كما أن التصويت بالوكالة مسموح به وفقاً للمادة (٥٩) من النظام الأساسي، ووفقاً للقوانين واللوائح ذات الصلة.

ج) سياسة توزيع الأرباح

يتم إقرار توزيع أرباح الشركة المتحدة للتنمية خلال اجتماع الجمعية العامة بناء على توصية من مجلس الإدارة يرفع المجلس هذه التوصية للجمعية العامة بعد النظر في التقرير المالي وتقرير المدقق الخارجي والتشاور مع الإدارة المالية بالإضافة إلى النظر في أداء الشركة واستراتيجيتها.

د) حماية حقوق مساهمي الأقلية

وفيما يتعلق بالمادتين (٢٩-٢) و(٢٩-٣) من نظام الحوكمة، نشير هنا إلى أن الشركة تأخذ بعين الاعتبار رأي مساهمي الأقلية خلال اجتماعات الجمعية العامة وتدوينه في محاضر هذه الاجتماعات، كما تضمن حقوق المساواة في بيع الأسهم من خلال طرح الأسهم للتداول في بورصة قطر، فيما يبقى للمساهمين الحاليين حق الأفضلية في الشراء. ولم تحصل الشركة على قواعد إرشادية من هيئة قطر للأسواق المالية بهذا الصدد، وسيتم تضمين هذه الأحكام في النظام الأساسي وفقاً لإفادة الهيئة حول ذلك.

١٣) حقوق أصحاب المصالح الآخرين

تعمل الشركة بشكل متواصل على تطوير سياسة الموارد البشرية فيها لتحقيق أعلى درجة ممكنة من الالتزام بقوانين الحوكمة، لا سيما فيما يتعلق بتطوير نظام الدرجات الوظيفية على نحو يساهم في تحديد سياسة الأجور وتطبيق برنامج خاص بخطط تعاقب الموظفين. وقد وضعت الشركة ميثاقاً لقواعد السلوك يحكم وينظم سلوك الموظفين في الشركة للحرص على ضمان نزاهة وشفافية وحياد وموضوعية وكفاءة الموظفين المهنية في العمل. وتطلب الشركة من جميع موظفيها التوقيع على نموذج تضارب مصالح مخصص للإفصاح عن أي حالات تضارب واقعة أو مستقبلية، كما يطلب من الموظفين التوقيع على اتفاقية عدم إفشاء الأمور السرية المتعلقة بالشركة.

وتعتمد الشركة آلية تسمح لموظفيها باتخاذ كافة الإجراءات للتبليغ عن العمليات والتصرفات المشبوهة وفقاً لسياسة الأبواب المفتوحة التي تتبعها (Whistle Blowing Policy)، وعملاً بهذه الآلية، يفترض على الموظف طلب المشورة أو الإبلاغ عن أي حالة فساد، أو تضارب مصالح، أو عدم مساواة، أو عدم التزام بسياسات الشركة، قد تتطلب اهتمام الإدارة. ونشير هنا إلى المادة (١-٥) من ميثاق لجنة التدقيق التي نصت على وضع نظم تمكن موظفي الشركة من الإبلاغ بشكل سري عن أي شكوك تراوهم تجاه أي مسائل مثيرة للشك أو الشبهة في التقارير المالية أو إجراءات الرقابة الداخلية أو أي مسألة أخرى، وضمان وجود ترتيبات مناسبة تسمح بإجراء تحقيقات نزيهة ومستقلة حول هذه القضايا.

هـ) موقع الشركة على شبكة الإنترنت:

يوفر موقع الشركة على شبكة الإنترنت، والمشار إليه أدناه، معلومات وافية عن نشاطات الشركة والفرص الاستثمارية، ويتضمن قسماً خاصاً بعلاقات المستثمرين باللغتين العربية والإنجليزية يحتوي على التقارير السنوية والتقارير المالية ربع السنوية للسنة الحالية والسنوات السابقة يمكن تحميلها مباشرة من الموقع، وعناوين الاتصال بمسؤول علاقات المساهمين، وتقرير الحوكمة، وميثاق مجلس الإدارة، وموائق اللجان المنبثقة عنه، بالإضافة إلى أخبار الشركة التي يتم تحديثها مباشرة بعد الإفصاح عنها أصولاً. يتضمن الموقع أيضاً معلومات وافية عن الشركات الزميلة التابعة ونسبة المساهمة فيها ومعلومات الاتصال بها وغيرها من المعلومات الهامة.

<http://www.udcqatar.com>

١٤ المخالفات

حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، لم يتم رصد أي مخالفات مالية ارتكبت من قبل الشركة سواء بواسطة إدارة التدقيق الداخلية أو المدقق الخارجي، وقد ثبت أن الشركة تقوم باتخاذ كافة الإجراءات المطلوبة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية. وتجدر الإشارة إلى أن الشركة تقوم بإدارة المخاطر من خلال التنسيق والتعاون المثمر بين إدارتها المختصة بالشؤون المالية والقانونية والتدقيق الداخلي، وبإشراف مباشر من مجلس الإدارة ولجانته المتخصصة، وخصوصاً لجنة التدقيق التي تقوم بمهامها استناداً لنص ميثاقها المنشور وفقاً لتعليمات هيئة قطر للأسواق المالية.

١٥ تقرير الحوكمة

التزاماً منها بقواعد ومبادئ الحوكمة، أصدرت الشركة المتحدة للتنمية تقرير الحوكمة موقفاً من رئيس مجلس الإدارة. وتوفر هذه الوثيقة ملخصاً عن التزام الشركة بمتطلبات نظام الحوكمة، وتسلط الضوء على سياسات الشركة والأطر التي اعتمدها في قياس مخاطرها وتقييم الضوابط الداخلية، بالإضافة إلى معلومات عن مجلس الإدارة واجتماعاته واللجان المنبثقة عنه والمعلومات الأخرى المطلوبة من الهيئة. ويمكن الاطلاع على تقرير مفصل حول التزام الشركة بينود نظام الحوكمة على موقع الشركة الإلكتروني والذي يمكن الوصول إليه على الرابط التالي:
<http://udcqatar.com/Arabic/InvestorInformation/Pages/CorporateGovernance.aspx>

١٦ الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية

تضع الشركة المتحدة للتنمية في أولوياتها جميع المسائل المتعلقة بمسؤوليتها الاجتماعية وتتعامل معها بجدية بالغة، وتسعى لاتخاذ القرارات السليمة التي تدعم نهج النمو المستدام في الشركة، وتلبية متطلبات المساهمين والعملاء فيما يتعلق بتعزيز الشفافية والالتزام بالمسؤولية الاجتماعية. تضع الشركة على رأس أولوياتها توفير منتجات تقلل من استهلاك الطاقة، والاستخدام السليم للموارد، والحد من النفايات، ووضع معايير عالية للعمل مع شبكة الموردين، ودعم المجتمع، بالإضافة إلى ما يلي:

- تنمية قدرتها على توفير الطاقة والحفاظ على الموارد لدى تطويرها لمنتجاتها
- تطبيق معايير عالية فيما يتعلق بحقوق العمال والمسائل البيئية
- دعم المجتمعات التي يعيش ويعمل فيها موظفوها
- التعريف بمستوى أداء الشركة فيما يتعلق بالمسؤولية الاجتماعية.
- المساهمة في صندوق دعم الأنشطة الرياضية والاجتماعية والثقافية.

رئيس مجلس الإدارة
تركي بن محمد الخاطر

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

(١٧) ملحق: تقرير مفصل عن التزام الشركة بقوانين الحوكمة:

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|--|---|-------------------------------------|--------------------------|--------------------------|---|--------------------|
| مادة (٣): وجوب التزام الشركة بمبادئ الحوكمة | ٣-١: على المجلس التأكد من التزام الشركة بالمبادئ المنصوص عليها في هذا النظام. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | اعتمد مجلس الإدارة في ١٧/١٢/٢٠١٣ ميثاقاً للجنة للحوكمة والمكافآت والترشيحات المنبثقة عنه يتضمن بنوداً تؤكد التزام المجلس بالإشراف على تطبيق الشركة لنظام الحوكمة وتطوير آليات تطبيق هذا النظام. | |
| | ٣-١: على المجلس أن يراجع ويحدّث تطبيقات الحوكمة التي يعتمدها وأن يراجعها بصورة منتظمة. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | المجلس بالإشراف على تطبيق الشركة لنظام الحوكمة وتطوير آليات تطبيق هذا النظام. | |
| | ٣-٢: على المجلس أن يراجع ويطور باستمرار قواعد السلوك المهني التي تجسد قيم الشركة والسياسات والإجراءات الداخلية الأخرى والتي يجب على أعضاء مجلس الإدارة وموظفي ومستشاري الشركة الالتزام بها إيجوز أن تتضمن قواعد السلوك المهني المشار إليه أعلاه هذه، على سبيل المثال لا الحصر ميثاق مجلس الإدارة، ميثاق لجنة التدقيق، أنظمة الشركة، سياسة تعاملات الأطراف ذات العلاقة وقواعد تداول الأشخاص الباطنيين)، وعلى المجلس أن يراجع مبادئ السلوك المهني بصورة دورية للتأكد من أنها تعكس أفضل الممارسات وتلبي حاجات الشركة | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | أصدر مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية ميثاق مجلس الإدارة بتاريخ ١٠/٦/٢٠١٠م، والذي صاغ أهم قواعد السلوك المهني ومعايير نظم المسؤولية والشفافية، كما شكل لجنة التدقيق ولجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات، واعتمد ميثاق لكل منهما صاغت أبرز قواعد السلوك المهني والسياسات والإجراءات الداخلية التي يلتزم بها أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة وفقاً للنظام. | |
| المادة (٤): ميثاق المجلس | على المجلس أن يعتمد ميثاقاً لمجلسه ويسمي ميثاق أعضاء مجلس الإدارة، يحدّد الميثاق بالتفصيل مهام المجلس ومسؤولياته وواجبات أعضائه التي يجب أن يتقيدوا بها تقيداً تاماً، ويجب أن يُصاغ الميثاق المذكور وفقاً لأحكام هذا النظام وطبقاً للنموذج الاسترشادي المرفق بهذا النظام، وأن يؤخذ بعين الاعتبار عند مراجعة الميثاق التعديلات التي يمكن أن تجريها الهيئة من وقت لآخر. كما يجب نشر ميثاق مجلس الإدارة على موقع الشركة الإلكتروني وجعله متوافراً للجمهور | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | اعتمد المجلس بتاريخ ١٠/٦/٢٠١٠م، ميثاقاً لمجلس الإدارة حدد فيه واجبات أعضاء المجلس الاستثنائية ومسؤولياتهم وقواعد وآليات العمل وفقاً لأحكام نظام الحوكمة، وقد تمت إتاحة الميثاق للعموم عبر الموقع الإلكتروني للشركة. | |

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|--|---|-------------------------------------|--------------------------|---|--|--------------------|
| المادة (٥) مهمة المجلس ومسؤوليته | ٥-٢: بالإضافة إلى مهام المجلس ومسؤولياته المنصوص عليها في ميثاق مجلس إدارة الشركة، يتولى المجلس المهام التالية: | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يتولى المجلس إدارة الشركة بشكل فعال، ويكون مسؤولاً مسؤولية جماعية عن الإشراف على إدارة الشركة بالطريقة المناسبة. | |
| | ٥-٢-١: الموافقة على الأهداف الاستراتيجية للشركة، تعيين المدراء، تحديد مكافآتهم وكيفية استبدالهم، مراجعة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط التعاقب على إدارة الشركة (succession planning) | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يضطلع المجلس بالمهام الواردة في ميثاقه وتتضمن الموافقة على الأهداف الاستراتيجية للشركة وتعيين المدراء واستبدالهم وتحديد مكافآتهم ومراجعة أداء الإدارة وضمان التخطيط للتعاقب على إدارة الشركة. | |
| | ٥-٢-٢: التأكد من تقييد الشركة بالقوانين واللوائح ذات الصلة وبالعهود التأسيسي للشركة وبنظامها الأساسي، كما يتحمل المجلس مسؤولية حماية الشركة من الأعمال والممارسات غير القانونية أو التعسفية أو غير المناسبة | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | وتقييد الشركة بالقوانين واللوائح ذات الصلة وبالعهود التأسيسي للشركة وبنظامها الأساسي، كما يتحمل المجلس مسؤولية حماية الشركة من الأعمال والممارسات غير القانونية أو التعسفية أو غير المناسبة. وتعمل الشركة على وضع سياسة خاصة بتخطيط التعاقب وهي حالياً في طور المراجعة الأخيرة من قبل المجلس. | |
| ٥-٣: يحق للمجلس تفويض بعض من صلاحياته إلى لجان خاصة في الشركة، وتشكيل تلك اللجان، خاصة بهدف إجراء عمليات محددة، وتمارس عملها وفقاً لتعليمات خطية وواضحة تتعلق بطبيعة المهمة، وفي جميع الأحوال، يبقى المجلس مسؤولاً عن جميع الصلاحيات أو السلطات التي فوضها وعن أعمال تلك اللجان. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | شكل المجلس لجاناً منبثقة عنه، واعتمد ميثاق خطية لكل لجنة بحيث تكون متوافقة مع نظام الحوكمة، كما شكل لجنة تنفيذية خاصة من خلال قراره رقم ٢٠١٦/١٥ وتم منحها بموجب القرار صلاحيات محددة. | | |
| المادة (٦): واجبات أعضاء مجلس الإدارة الاستثنائية | ٦-١: يمثل مجلس الإدارة كافة المساهمين، وعليه بذل العناية اللازمة في إدارة الشركة والتقييد بالسلطة المؤسسية، كما هي محددة في القوانين واللوائح ذات الصلة بما فيها هذا النظام وميثاق المجلس | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | اعتمد المجلس بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٠ ميثاقاً لمجلس الإدارة حدد فيه واجبات أعضاء المجلس بما فيها التصرف بحسن نية وتوخي الحرص والعمل لمصلحة الشركة والإلمام بجميع المسائل ذات الصلة والتأكد من الالتزام بالقوانين واللوائح والعهود التي تلتزم بها الشركة، بهدف تحقيق مصالح جميع المساهمين، فضلاً عن الاطلاع على هيكل الشركة وإدارتها وكل المعلومات التي تمكن عضو مجلس الإدارة من الاضطلاع بمسؤولياته. | |
| | ٦-٢: يجب على أعضاء مجلس الإدارة العمل دائماً على أساس معلومات واضحة وبحسن نية، بالعناية والاهتمام اللازمين، ولمصلحة الشركة والمساهمين كافة | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ٦-٣: يجب على أعضاء مجلس الإدارة العمل بغاية للالتزام بمسؤولياتهم تجاه الشركة. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|--|---|-------------------------------------|--------------------------|-------------------------------|---|--------------------|
| المادة (٧): فصل منصبي رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي | ٧-١: لا يجوز الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة ومنصب الرئيس التنفيذي أو أي منصب تنفيذي آخر في الشركة | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | أعلنت المتحدة للتنمية في ٢٠١٥/٠٥/٣١ عن تعيين السيد / إبراهيم جاسم العثمان رئيساً تنفيذياً للشركة، وهي بذلك ملتزمة بالفصل بين منصب رئيس مجلس الإدارة ومنصب الرئيس التنفيذي. | |
| | ٧-٢: في جميع الأحوال، يجب ألا يكون لشخص واحد في الشركة، سلطة مطلقة لاتخاذ القرارات. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يتخذ المجلس قراراته بإجماع أو بأغلبية أعضائه وقد فوض صلاحياته للجنة تنفيذية خاصة ولجان الحوكمة حيث تتخذ القرارات بذات الآلية وبالتالي لا سلطة مطلقة لشخص واحد لاتخاذ القرارات. | |
| المادة (٨) واجبات رئيس مجلس الإدارة | ٨-١: يكون رئيس مجلس الإدارة مسؤولاً عن حسن سير عمل مجلس الإدارة بطريقة مناسبة وفعالة، بما في ذلك حصول أعضاء مجلس الإدارة على المعلومات الكاملة والصحيحة في الوقت المناسب | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ٨-٢: لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أن يكون عضواً في أي لجنة من لجان المجلس المنصوص عليه في هذا النظام | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | لا يشغل رئيس مجلس الإدارة عضوية لجنة التدقيق أو لجنة الحوكمة وإنما فقط رئاسة اللجنة التنفيذية | |
| | ٨-٣: تتضمن واجبات ومسؤوليات رئيس مجلس الإدارة، فضلاً عن تلك التي ينص عليها ميثاق المجلس، على سبيل الذكر لا الحصر، ما يلي: ١. التأكد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب؛ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مثبت في محاضر اجتماعات المجلس | |
| | ٢. الموافقة على جدول أعمال كل اجتماع من اجتماعات مجلس الإدارة مع الأخذ بعين الاعتبار أي مسألة يطرحها أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة، ويجوز أن يفوض الرئيس هذه المهمة إلى أي عضو في المجلس، غير أن الرئيس يبقى مسؤولاً عن أفعال قيام العضو المفوض بهذه المهمة؛ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يصادق رئيس المجلس على جدول أعمال كل اجتماع ويتم تمرير الجدول على بقية الأعضاء قبل أسبوع على الأقل من موعد كل اجتماع للحصول على مقترحاتهم، في كل الأحوال يتضمن جدول الأعمال دائماً بنداً معنوناً به (ما يستجد من أمور) تجري من خلاله مناقشة أي مسائل خارج بنود جدول الأعمال. | |
| ٣. تشجيع جميع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل جماعي وفعال في تصريف شؤون المجلس، لضمان قيام المجلس بمسؤولياته بما يحقق فيه مصلحة الشركة؛ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مثبت في محاضر اجتماعات المجلس | | |

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|-----------------------------------|--|-------------------------------------|--------------------------|--------------------------|--|--------------------|
| | ٤. ضمان وجود قنوات التواصل الفعلي مع المساهمين وإيصال آرائهم إلى مجلس الإدارة. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | للشركة مسؤول عن علاقات المساهمين تتضمن مهامه إيصال آراء المساهمين ومقترحاتهم إلى مجلس الإدارة. | |
| | ٥. إفساح المجال لأعضاء المجلس غير التنفيذيين، بصورة خاصة، بالمشاركة الفعالة وتشجيع العلاقات البناءة بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مثبت في محاضر اجتماعات المجلس ولا يوجد بالمجلس أي أعضاء تنفيذيين | |
| | ٦. ضمان إجراء تقييم سنوي لأداء المجلس. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يتضمن ميثاق لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات بنداً يمنح اللجنة صلاحية إجراء تقييم سنوي ذاتي لأداء المجلس، وقد أجرت لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات تقييمها السنوي لأداء أعضاء المجلس. | |
| المادة (٩): تشكيل مجلس الإدارة | ٩-١: يُحدّد تشكيل المجلس في نظام الشركة الأساسي، ويجب أن يتضمّن المجلس أعضاء تنفيذيين وأعضاء غير تنفيذيين وأعضاء مستقلين، وذلك بهدف ضمان عدم تحكم شخص واحد أو مجموعة صغيرة من الأشخاص في قرارات المجلس | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تنص المادة ٣٣ من النظام الأساسي للشركة بان يتولي إدارة الشركة مجلس يتكون من تسعة (٩) أعضاء. جميع أعضاء المجلس هم أعضاء غير تنفيذيين كما يوجد عضوين مستقلين. | |
| | ٩-٢: يجب أن يكون ثلث أعضاء مجلس الإدارة على الأقل أعضاء مستقلين ويجب أن تكون أكثرية الأعضاء أعضاء غير تنفيذيين | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | جميع أعضاء مجلس الإدارة هم أعضاء غير تنفيذيين كما يتضمّن المجلس عضوين مستقلين | |
| | ٩-٣: يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة مؤهلاً، ويتمتع بقدر كاف من المعرفة بالأمور الإدارية والخبرة المناسبة لتأدية مهامه بصورة فعّالة لما فيه مصلحة الشركة، كما يتعيّن عليه تخصيص الوقت الكافي للقيام بعمله بكل نزاهة وشفافية بما يحقق مصلحة الشركة وأهدافها وغاياتها | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | جميع أعضاء المجلس يتمتعون بقدر كبير من الخبرة لتوليهم لمناصب عليا في شركات ومؤسسات كبرى. يمكن الاطلاع على السيرة الذاتية لكل عضو ضمن تقرير الحوكمة. | |
| | ٩-٤: يجب على المترشح لمنصب عضو مجلس الإدارة المستقل أن لا تزيد نسبة تملكه من رأس مال الشركة عن عدد الاسهم المطلوبة لضمان عضويته في مجلس ادارة الشركة. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | جميع الاعضاء المستقلين يتملكون عدد من الاسهم المطلوبة للحد الأدنى. | |

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|---|--|-------------------------------------|--------------------------|--------------------------|--|--------------------|
| المادة (١٠): أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين | ١-١-١-١-١ تتضمن واجبات أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يحدد ميثاق مجلس الإدارة واجبات أعضاء المجلس وتتضمن ضرورة حضور الأعضاء اجتماعات مجلس الإدارة والجمعيات العمومية والمشاركة بفعالية في إدارة الشركة، وإبداء الرأي في المواضيع المطروحة باستقلالية، والعمل لمصلحة الشركة بهدف تحقيق وتغليب مصالح جميع المساهمين بجدية. | |
| | ١-١-١-٢ ضمان إعطاء الأولوية لمصالح الشركة والمساهمين في حال حصول أي تضارب للمصالح: | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تضطلع لجنة التدقيق بمهمة مراقبة أداء الشركة والإشراف على سلامة ودقة التقارير المالية (مادة ٤-١ من ميثاق لجنة التدقيق). | |
| | ١-١-٣ المشاركة في لجنة التدقيق في الشركة: | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تضطلع لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات بمسؤولية الإشراف على التقييد بمبادئ الحوكمة. | |
| | ١-١-٤ مراقبة أداء الشركة في تحقيق غاياتها وأهدافها المتفق عليها، مراجعة التقارير الخاصة بأدائها بما فيها التقارير السنوية ونصف السنوية والربعية: | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تشير المادة (٢) من ميثاق مجلس الإدارة إلى ضرورة تمتع عضو مجلس الإدارة بالمعرفة والمهارات والمعلومات الضرورية لإدارة الشركة، وأن يوظف خبرته لمصلحة الشركة. | |
| | ١-١-٥ الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بحوكمة الشركة، للإشراف على تطبيقها بشكل يتوافق مع تلك القواعد: | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يجوز لأعضاء المجلس الاستعانة بمستشار خارجي مستقل وفقاً للمادة (٨) من ميثاق المجلس | |
| | ١-١-٦ إتاحة مهاراتهم وخبراتهم وانحصاراتهم المتنوعة ومؤهلاتهم لمجلس الإدارة أو لجانه المختلفة من خلال حضورهم المنتظم للاجتماعات المجلس، ومشاركتهم الفعالة في الجمعيات العمومية، وفهمهم للآراء المساهمين بشكل متوازن وعادل | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | عقد المجلس سبعة (٧) اجتماعات خلال عام ٢٠١٦ والالتزام بالمدة التي حددها قانون الشركات وقواعد الحوكمة. | |
| | ١-٢ يجوز لأكثرية أعضاء المجلس غير التنفيذيين طلب رأي مستشار خارجي مستقل على نفقة الشركة، فيما يتعلق بأيّة مسألة تخص الشركة | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | عقدت جميع اجتماعات المجلس بدعوات من رئيس المجلس تم إرسالها للأعضاء في فترة قدرت بحوالي ١٥ يوماً قبل عقد الاجتماعات، وتضمنت الدعوة جدول أعمال الاجتماع. | |
| | ١-١-٧ يجب أن يعقد المجلس اجتماعات بشكل منتظم بما يؤمن القيام بمهام المجلس بصورة فعالة، ويجب أن يعقد المجلس ست اجتماعات في السنة الواحدة على الأقل، وما لا يقل عن اجتماع واحد كل ثلاث أشهر | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | عقدت جميع اجتماعات المجلس بدعوات من رئيس المجلس تم إرسالها للأعضاء في فترة قدرت بحوالي ١٥ يوماً قبل عقد الاجتماعات، وتضمنت الدعوة جدول أعمال الاجتماع. | |
| المادة (١١): اجتماعات المجلس | ١-١-٨ يجب أن يعقد المجلس اجتماعات بشكل منتظم بما يؤمن القيام بمهام المجلس بصورة فعالة، ويجب أن يعقد المجلس ست اجتماعات في السنة الواحدة على الأقل، وما لا يقل عن اجتماع واحد كل ثلاث أشهر | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | عقدت جميع اجتماعات المجلس بدعوات من رئيس المجلس تم إرسالها للأعضاء في فترة قدرت بحوالي ١٥ يوماً قبل عقد الاجتماعات، وتضمنت الدعوة جدول أعمال الاجتماع. | |
| | ١-٢-٢ يجتمع المجلس بناء على دعوة رئيسه أو بناء على طلب يقدمه عضوان من أعضائه، ويجب إرسال الدعوة للاجتماع المجلس لكل عضو من أعضاء المجلس قبل أسبوع على الأقل من تاريخ الاجتماع مع جدول أعمال الاجتماع، علماً أنه يحق لكل عضو في مجلس الإدارة إضافة أي بند على جدول الأعمال. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | عقدت جميع اجتماعات المجلس بدعوات من رئيس المجلس تم إرسالها للأعضاء في فترة قدرت بحوالي ١٥ يوماً قبل عقد الاجتماعات، وتضمنت الدعوة جدول أعمال الاجتماع. | |

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|--------------------------------|--|-------------------------------------|--------------------------|--------------------------|--|--------------------|
| المادة (١٢): أمين سر المجلس | ١٢-١ يعين المجلس أمين سر المجلس يتولى تدوين محاضر اجتماعاته وقراراته في سجل خاص مرقم بصورة مسلسلية وبيان الأعضاء الحاضرين وأي تحفظات يبدونها، كما يتولى حفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وسجلاته ودفائره والتقارير التي تُرفع من المجلس وإليه، ويجب على أمين سر المجلس وتحت إشراف الرئيس تأمين حسن إيصال وتوزيع أوراق عمل الاجتماع والوثائق والمعلومات وجدول الأعمال، والتنسيق فيما بين أعضاء المجلس وبين المجلس وأصحاب المصالح الآخرين، بالشركة بما فيهم المساهمين والإدارة والموظفين | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يتولى المستشار القانوني العام منصب أمين سر المجلس وتتضمن مهام أمين سر مجلس الإدارة في الشركة المتحدة للتنمية ما يلي: تسجيل وحفظ محاضر اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه، والمحفوظات والكتب والتقارير المحالة من وإلى المجلس؛ والتنسيق بين مختلف أعضاء المجلس، فضلاً عن التنسيق بين المجلس وأصحاب المصالح الآخرين، بما في ذلك المساهمون والإداريون والموظفون؛ و مساعدة رئيس مجلس الإدارة على تسهيل إيصال كافة المعلومات ذات الصلة إلى أعضاء المجلس؛ وتوفير الاستشارة للمجلس في القضايا المتعلقة بالحوكمة. | |
| | ١٢-٢ على أمين سر المجلس أن يتأكد من أن أعضاء المجلس يمكنهم الوصول بشكل كامل وسريع إلى كل محاضر اجتماعات المجلس والمعلومات والوثائق والسجلات المتعلقة بالشركة | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | كافة المعلومات ذات الصلة إلى أعضاء المجلس؛ وتوفير الاستشارة للمجلس في القضايا المتعلقة بالحوكمة. | |
| | ١٢-٣ يجب أن يتمكن جميع أعضاء مجلس الإدارة من الاستفادة من خدمات أمين سر المجلس ومشورته | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | لأمين سر المجلس دور فاعل في اجتماعات المجلس ويقدم مشورته لأعضاء المجلس ومثبت ذلك في محاضر اجتماعات المجلس. | |
| | ١٢-٤ لا يجوز تعيين أمين سر المجلس أو فصله إلا بموجب قرار صادر عن مجلس الإدارة | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تم تعيين أمين سر المجلس بموجب قرار المجلس رقم ٨/٢٠١٤. | |
| | ١٢-٥ يفضل أن يكون أمين سر المجلس عضواً في هيئة محاسبين محترفين معترف بها أو عضواً في هيئة أمناء سر شركات معتمدة (Chartered) معترف بها أو محامياً أو يحمل شهادة من جامعة معترف بها، أو ما يعادلها، وأن تكون له خبرة ثلاث سنوات على الأقل في تولي شؤون شركة عامة مدرجة أسهمها في السوق. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يشغل منصب أمين السر المستشار القانوني العام للشركة والحاصل على بكالوريوس القوانين من جامعة كارديف بالمملكة المتحدة ودرجة الماجستير في قانون الشركات والحوكمة والاقتصاد من جامعة ستانفورد بالولايات المتحدة الأمريكية. | |

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|--|-----------|-------------------------------------|-------------------------------------|--------------------------|---|--------------------|
| المادة (١٣): تضارب المصالح وتعاملات الأشخاص الباطنيين | ١٣-١ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | وقع أعضاء المجلس على تعهد المحافظة على السرية وعدم تضارب المصالح إقراراً منهم بالالتزام بالقوانين التي تحكم دخولهم في صفقات مع الشركة. تحدد المادة (٩) من ميثاق المجلس هذه الإجراءات وتفرض على الأعضاء التقيد بالإجراءات والمبادئ المتعلقة بتعاملات الأطراف ذوي العلاقة والإفصاح عن الصفقات التي تحتل تضارب المصالح. ونشير هنا إلى المادة (٥٠) من النظام الأساسي التي تنص على أن يضع مجلس الإدارة سنوياً تحت تصرف المساهمين وللاطلاع عليهم الخاص قبل انعقاد الجمعية العامة التي تدعى للنظر في ميزانية الشركة وتقرير مجلس الإدارة بثلاثة أيام على الأقل كشيئاً تفصيلياً يتضمن: | |
| | ١٣-٢ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | وفقاً للمادة (٩) من ميثاق المجلس، يتعين على عضو مجلس الإدارة الإفصاح عن تضارب المصالح والامتناع عن التصويت أو الحضور عند عرض مسائل تحتل تضارب المصالح على مجلس الإدارة للتصويت عليها. | |
| | ١٣-٣ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | لم تكن هنالك صفقات بعينها لكي يتم الإفصاح عنها وسيتهم الإفصاح متى تحقق ذلك. | |
| | ١٣-٤ | <input type="checkbox"/> | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يتم الإفصاح سنوياً عن عدد الأسهم التي يملكها أعضاء المجلس ضمن تقرير الحوكمة. ونشير هنا إلى أن الشركة لم تحصل على قواعد إرشادية من بورصة قطر تحكم تداول الموظفين لأسهمها، وهي على استعداد تام لتطبيق هذه القواعد فور إقرارها، وفيما يتعلق بتداولات أعضاء المجلس فإن بورصة قطر تضع قوانين واضحة تحكم تداولات الأعضاء خلال فترات الحظر وتنفيد الشركة بذلك تماماً. | |

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|---|--|-------------------------------------|--------------------------|-------------------------------------|---|--------------------|
| المادة (١٥) لجان مجلس الإدارة | يقوم مجلس الإدارة بتقييم مزايا إنشاء لجان مخصصة تابعة له للإشراف على سير الوظائف المهمة، وعند البت في شأن اللجان التي سيقع عليها الاختيار، يأخذ مجلس الإدارة للجان المذكورة في هذا النظام بعين الاعتبار. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | أخذ مجلس الإدارة بعين الاعتبار متطلبات قانون الحوكمة لدى تأسيس اللجان، وأجرت لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات تقييمها لمزايا إنشاء اللجان | |
| المادة (١٦) تعيين أعضاء مجلس الإدارة- لجنة الترشيحات | ١٦- يجب أن يتم ترشيح وتعيين أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لإجراءات رسمية وصارمة وشفافة | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تتبع إجراءات ترشيح وتعيين الأعضاء بنود ميثاق لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات | |
| | ١٦-٢ ينبغي أن يقوم مجلس الإدارة بإنشاء لجنة ترشيحات يرأسها عضو مستقل من أعضاء المجلس، وتتألف من أعضاء مستقلين من أعضاء المجلس يقترحون تعيين أعضاء المجلس وإعادة ترشيحهم للانتخاب بواسطة الجمعية العامة (الإزالة اللتباس، لا يعني الترشيح بواسطة اللجنة حرمان أي مساهم في الشركة من حقه في أن يرشح أو يترشح) | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | إعتمد مجلس الإدارة ميثاق لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات في ٢٠١٦/١٥/٣، بتاريخ ٢٠١٦/١٥/٣، القرار رقم ٢٠١٦/١٥ لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات والتي يرأسها أحد الأعضاء المستقلين. | |
| | ١٦-٣ يجب أن تأخذ الترشيحات بعين الاعتبار، من بين أمور أخرى، قدرة المرشحين على إعطاء الوقت الكافي للقيام بواجباتهم كأعضاء في المجلس، بالإضافة إلى مهاراتهم معرفتهم، خبرتهم، مؤهلاتهم المهنية والتقنية والأكاديمية وشخصيتهم، ويمكن أن تركز على "المبادئ الإرشادية المناسبة لترشيح أعضاء مجلس الإدارة" المرفقة بهذا النظام والتي قد تعدلها الهيئة من وقت لآخر | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تنص المادة (٢) من ميثاق مجلس الإدارة على ضرورة تمتع عضو مجلس الإدارة بالمعرفة والمهارات والمعلومات الضرورية لإدارة الشركة، وأن يوظف خبرته لمصلحة الشركة. | |
| | ١٦-٤ يتعين على لجنة الترشيحات عند تشكيلها، اعتماد ونشر إطار عملها بشكل يبين سلطتها ودورها | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تملك لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات ميثاقاً يبين إطار عملها ومسؤولياتها وصلاحياتها وهو متاح للعموم بموقع الشركة على الإنترنت | |
| ١٦-٥ يجب أن يتضمن دور لجنة الترشيحات إجراء تقييم ذاتي سنوي لأداء المجلس | | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يتضمن ميثاق لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات بنداً يمنح اللجنة صلاحية "إجراء تقييم سنوي ذاتي لأداء المجلس"، وقد أجرت اللجنة تقييمها السنوي لأداء المجلس. | |
| | ١٦-٦ على المصارف وغيرها من الشركات مراعاة أي شروط أو متطلبات تتعلق بترشيح أو انتخاب أو تعيين أعضاء مجلس الإدارة صادرة من مصرف قطر المركزي أو أية سلطة أخرى. | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input checked="" type="checkbox"/> | | |

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|--|---|-------------------------------------|--------------------------|--------------------------|---|--------------------|
| المادة (١٧): مكافأة أعضاء مجلس الإدارة- لجنة المكافآت | ١٧-١ على مجلس الإدارة إنشاء لجنة مكافآت تتألف من ثلاثة أعضاء على الأقل غير تنفيذيين تكون غالبيتهم من المستقلين | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | إعتمد مجلس الإدارة ميثاق لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات في ٢٠١٧/١٢/٣٠. وبتاريخ ٢٠١٦/٠٣/١٥ شكل مجلس الإدارة وبموجب القرار رقم ٢٠١٦/١٥ لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات والتي يرأسها أحد الأعضاء المستقلين. | |
| | ١٧-٢ يتعين على لجنة المكافآت عند تشكيلها، اعتماد ونشر إطار عملها بشكل يبين دورها ومسؤولياتها الأساسية | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تملك لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات ميثاقاً يبين إطار عملها ومسؤولياتها وصلحياتها | |
| | ١٧-٣ يجب أن يتضمّن دور لجنة المكافآت الأساسي تحديد سياسة المكافآت في الشركة، بما في ذلك المكافأة التي يتقاضاها الرئيس وكل أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | ينص ميثاق لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات على أن اللجنة مسؤولة عن اقتراح سياسة الأجر والمكافآت والحوافز الخاصة بالشركة، بالإضافة إلى رفع توصيات إلى مجلس الإدارة حول قيمة المكافآت التي يحصل عليها الأعضاء. | |
| | ١٧-٤ يجب الإفصاح عن سياسة ومبادئ المكافآت لأعضاء مجلس الإدارة في التقرير السنوي للشركة | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يتضمن التقرير السنوي للشركة لعام ٢٠١٦ إشارة لسياسات الشركة فيما يتعلق بمكافآت أعضاء مجلس الإدارة. | |
| | ١٧-٥ يجب أن تأخذ لجنة المكافآت بعين الاعتبار مسؤوليات ونطاق مهام أعضاء المجلس وأعضاء الإدارة التنفيذية العليا وكذلك أداء الشركة، ويجوز أن تتضمّن المكافآت قسماً ثابتاً وقسماً مرتبطاً بالأداء، وتجدر الإشارة إلى أن القسم المرتبط بالأداء يجب أن يركز على أداء الشركة على المدى الطويل. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تتضمن المادة (٥) من ميثاق لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات بنوداً تُؤطر نظام المكافآت بما فيها أخذ تقييم الأداء بعين الاعتبار أو الاعتماد على المكافآت الثابتة، بالإضافة إلى ربط سياسة الأجر بالأداء العام للشركة. | |
| المادة (١٨): لجنة التدقيق | ١٨-١ على مجلس الإدارة إنشاء لجنة تدقيق تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل، ويجب أن يكون غالبيتهم أعضاء مستقلين، ويجب أن تتضمن لجنة التدقيق عضواً واحداً على الأقل يتمتع بخبرة مالية في مجال التدقيق، وفي حالة كان عدد أعضاء المجلس المستقلين المتوفرين غير كافٍ لتشكيل عضوية لجنة التدقيق، يجوز للشركة أن تعين أعضاء في اللجنة من غير الأعضاء المستقلين على أن يكون رئيس اللجنة مستقلاً | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تتألف لجنة التدقيق من ثلاث أعضاء، ويرأس اللجنة عضو مستقل يشغل منصب مدير إدارة المواصلات والمقاييس بالهيئة العامة القطرية للمواصلات والتقييس | |
| | ١٨-٢ في جميع الأحوال، لا يجوز لأي شخص يعمل حالياً أو كان يعمل في السابق لدى المدققين الخارجيين للشركة خلال السنتين الماضيتين أن يكون عضواً في لجنة التدقيق | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | لا تتضمن اللجنة أي عضو عمل سابقاً لدى المدقق الخارجي للشركة | |

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|------------|-----------|---|-------------------------------------|--------------------------|--------------------------|--|
| | ٣-١٨ | يُجوز للجنة التدقيق أن تستشير على نفقة الشركة أي خبير أو مستشار مستقل | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تتضمن صلاحيات اللجنة وفقاً لميثاقها الحصول على خدمات استشاري أو خبير مستقل على نفقة الشركة. |
| | ٤-١٨ | على لجنة التدقيق أن تجتمع عند الاقتضاء وبصورة منتظمة مرة على الأقل كل ثلاثة أشهر، كما عليها تدوين محاضر اجتماعاتها | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | عقدت اللجنة (٤) اجتماعات خلال عام ٢٠١٦ وتم تدوين جميع محاضر هذه الاجتماعات. |
| | ٥-١٨ | في حالة حصول أي تعارض بين توصيات لجنة التدقيق وقرارات مجلس الإدارة، بما في ذلك، عندما يرفض المجلس إتباع توصيات اللجنة فيما يتعلق بالمدقق الخارجي يتعين على المجلس أن يضمن تقرير الحوكمة بياناً يفضّل بوضوح هذه التوصيات والسبب أو الأسباب وراء قرار مجلس الإدارة عدم التقيد بها | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | لم تسجل محاضر اجتماعات مجلس الإدارة أو لجنة التدقيق أي تضارب من هذا النوع |
| | ٦-١٨ | يتعين على لجنة التدقيق عند تشكيلها، اعتماد ونشر إطار عملها بشكل يبين دورها ومسؤولياتها الأساسية على شكل ميثاق للجنة التدقيق، وتتضمن هذه المسؤوليات بصورة خاصة ما يلي | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تملك اللجنة ميثاقاً يحدد مسؤولياتها وصلاحياتها في إطار نظام الحوكمة. |
| | (أ) | اعتماد سياسة للتعاقد مع المدققين الخارجيين، على أن ترفع إلى مجلس الإدارة جميع المسائل التي تتطلب برأي اللجنة اتخاذ تدابير معينة، وإعطاء توصيات حول التدابير أو الخطوات الواجب اتخاذها؛ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تتضمن صلاحيات اللجنة وفقاً لميثاقها اعتماد سياسة لتعيين مدقق الحسابات الخارجي، ورفع تقارير إلى مجلس الإدارة حول أي مسألة تتطلب تدخل المجلس والإشراف على المدقق الخارجي والنظر في استقلاليتها |
| | (ب) | الإشراف على ومتابعة استقلال المدققين الخارجيين وموضوعيتهم، مناقشتهم حول طبيعة التدقيق وفعاليتها ونطاقه وفقاً لمعايير التدقيق الدولية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية؛ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | |
| | (ج) | الإشراف على دقة وصحة البيانات المالية والتقارير السنوية والنصف سنوية والربعية، ومراجعة تلك البيانات والتقارير، وفي هذا الصدد التركيز بصورة خاصة على: | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تتضمن صلاحيات اللجنة وفقاً لميثاقها الإشراف على دقة وصحة البيانات والتقارير المالية ومراجعتها |
| | (١) | أي تغييرات في السياسات والتطبيقات/الممارسات المتعلقة بالمحاسبة؛ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق |
| | (٢) | النواحي الخاضعة لأحكام تقديرية بواسطة الإدارة التنفيذية العليا؛ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق |
| | (٣) | التعديلات الأساسية الناتجة عن التدقيق؛ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق |

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|------------|-----------|-------------------------------------|--------------------------|--------------------------|-----------------------------|--------------------|
| | ٤٤ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق | |
| | ٥٥ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق | |
| | ٦٦ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق | |
| | ٧٧ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق | |
| | أ١ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق | |
| | ب١ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق | |
| | ج١ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق | |
| | د١ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق | |
| | و١ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق | |
| | ز١ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق | |
| | ح١ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق | |
| | ط١ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق | |

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|---|--|-------------------------------------|--------------------------|--------------------------|--|--------------------|
| | ك) تأمين الرد السريع لمجلس الإدارة على الاستفسارات والمسائل التي تتضمنها رسائل المدققين الخارجيين أو تقاريرهم؛ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق | |
| | ل) وضع قواعد يتمكّن من خلالها العاملون بالشركة أن يبلغوا بسريّة شكوكهم حول أية مسائل يُحتمل أن تُثير الريبة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو حول أية مسائل أخرى، وضمان وجود الترتيبات المناسبة التي تسمح بإجراء تحقيق مستقلّ وعادل حول هذه المسائل، مع ضمان منح العامل السريّة والحماية من أية رد فعل سلبي أو ضرر، واقتراح تلك القواعد على مجلس الإدارة لاعتمادها؛ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تشير المادة (٥) من ميثاق لجنة التدقيق إلى وضع نظم تمكن موظفي الشركة من الإبلاغ بشكل سري عن أي شكوك تراودهم تجاه أي مسائل مثيرة للشك أو الشبهة في التقارير المالية أو إجراءات الرقابة الداخلية أو أي مسألة أخرى، وضمان وجود ترتيبات مناسبة تسمح بإجراء تحقيقات نزيهة ومستقلة حول هذه القضايا. | |
| | ن) الإشراف على تقيّد الشركة بقواعد السلوك المهني؛ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق | |
| | س) التأكد من أنّ قواعد العمل المتعلقة بهذه المهام والصلاحيات كما فوّضها بها مجلس الإدارة تُطبق بالطريقة المناسبة؛ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق | |
| | ع) رفع تقرير إلى مجلس الإدارة حول المسائل المنصوص عليها في هذه المادة؛ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تنص المادة (٦) من ميثاق لجنة التدقيق على مسؤولية اللجنة عن رفع تقاريرها بشكل دوري إلى مجلس الإدارة. | |
| | ف) دراسة أية مسائل أخرى يحُدّها مجلس الإدارة. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق | |
| المادة (١٩): التقيّد بالأنظمة والرقابة الداخلية والمدقق الداخلي | ١٩-١ على الشركة أن تعتمد نظام رقابة داخلية، يوافق عليه المجلس حسب الأصول، لتقييم الأساليب والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق نظام الحوكمة الذي تعتمد عليه الشركة، والتقيّد بالقوانين واللوائح ذات الصلة، ويجب أن يضع نظام الرقابة الداخلية معايير واضحة للمسؤولية والمساءلة في أقسام الشركة كلها | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تملك الشركة مجموعة من السياسات واللوائح الداخلية والقرارات والتعميمات وغيرها من الإجراءات الرقابية المكتوبة التي صممت للحرص على تنظيم سير الأعمال داخل مختلف إدارات الشركة وضمان تنفيذ توجيهات الإدارة، والتأكد من الفصل بين الواجبات وتطوير الموظفين وتحفيزهم وتنمية سلوكهم المهني، وتسهيل تبادل المعلومات بشكل يمكن أصحاب العلاقة من القيام بواجباتهم ويساهم في تسيير ومراقبة العمل بالشكل الأنسب. | |
| | ١٩-٢ يجب أن تتضمّن عمليات الرقابة الداخلية إنشاء وحدات فعّالة ومستقلة لتقييم إدارة المخاطر فضلاً عن وحدات للتدقيق المالي والتشغيلي الداخلي، بالإضافة إلى التدقيق الخارجي، كما يجب أن يضمن نظام الرقابة الداخلية أن كل تعاملات الأطراف ذات العلاقة تتمّ وفقاً للضوابط الخاصة بها | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|------------|--|-------------------------------------|--------------------------|--------------------------|---|--------------------|
| | ١٩-٣ يجب أن تكون للشركة وحدة تدقيق داخلي تتمتع بدور ومهام محددة تحديداً واضحاً، وبصورة خاصة يتعين على وحدة التدقيق الداخلي أن | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تملك الشركة وحدة تدقيق داخلي وهي إدارة قائمه بحد ذاتها في الشركة يتألف من فريق عمل من خلفيات مهنية وفنية مختلفة. تم تدريبهم بشكل مناسب وواف للعمل باستقلالية وموضوعية، وهو مضطلع بجميع مهام التدقيق الداخلي للشركة، وله حرية الوصول في أي وقت إلى جميع إدارات وأنشطة الشركة والوثائق العائدة لها كي يقوم بمهام التدقيق على أكمل وجه. ويتمتع على أفراد فريق وحدة التدقيق الداخلي المشاركة في المهام اليومية لإدارات وأقسام الشركة. | |
| | ١) تحقق في نظام الرقابة الداخليّة وتشرف على تطبيقه؛ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ٢) تدار من قبل فريق عمل كفؤ ومستقل تشغيلياً، ومدرب تدريباً مناسباً. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ٣) ترفع لمجلس الإدارة تقاريرها إما بصورة مباشرة أو غير مباشرة، من خلال لجنة التدقيق التابعة للمجلس، وتكون مسؤولة أمامه؛ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ٤) يكون لها إمكانية الوصول إلى كل أنشطة الشركة؛ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ٥) تكون مستقلة بما في ذلك عدم القيام بالعمل اليومي العادي للشركة، ويجب تعزيز استقلالها مثلاً من خلال تحديد مكافآت أعضاء الوحدة من قبل المجلس مباشرة | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ١٩-٤ تتكون وحدة التدقيق الداخلي من مدقق داخلي على الأقل يعينه مجلس الإدارة، ويكون المدقق الداخلي مسؤولاً أمام المجلس | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | التفاوض مع الأستاذة نوف حول عدم وجود رئيس وحدة تدقيق فوض مجلس الإدارة جميع المسائل المتعلقة بالتدقيق الداخلي، بما في ذلك تعيين رئيس وحدة التدقيق الداخلي إلى لجنة التدقيق. وتم تعيين رئيس وحدة التدقيق الداخلي الحالي للشركة من قبل هذه اللجنة وهو يرفع تقاريره إليها. | |
| | ١٩-٥ يتعين على المدقق الداخلي أن يعد ويرفع إلى لجنة التدقيق ومجلس الإدارة تقرير تدقيق داخلي، يتضمّن مراجعة وتقييماً لنظام الرقابة الداخلية في الشركة، ويحدّد نطاق التقرير بالاتفاق بين المجلس (بناءً على توصية لجنة التدقيق) والمدقق الداخلي، على أن يتضمّن التقرير بصورة خاصة ما يلي: | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يرفع رئيس وحدة التدقيق الداخلي التقارير المتعلقة بكافة مسائل التدقيق الداخلي إلى لجنة التدقيق وتقوم اللجنة بعرض تلك التقارير على أعضاء مجلس الإدارة، ويحق لأى من أعضاء مجلس الإدارة عرض ومناقشة أى من المسائل التي يشملها التقرير في إجتماع المجلس. | |
| | - إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | - مقارنة تطوّر عوامل المخاطر في الشركة والأنظمة الموجودة، لمواجهة التغييرات الجذرية، أو غير المتوقعة في السوق | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|----------------------|--|-------------------------------------|--------------------------|--------------------------|--|--------------------|
| | ٢٠-٣ يتعين على المدققين الخارجيين للشركة حضور الجمعية العامة العادية للشركة، حيث يقدمون تقريرهم السنوي والرد على الاستفسارات | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يحضر المدقق الخارجي بشكل دائم اجتماعات الجمعية العامة لتقديم تقريره والإجابة عن استفسارات المساهمين. | |
| | ٢٠-٤ يكون المدققون الخارجيون مسئولين أمام المساهمين وبيدنون للشركة بواجب بذل العناية المهنية المطلوبة عند القيام بالتدقيق، كما يتوجب على المدققين الخارجيين إبلاغ الهيئة وأية هيئات رقابية أخرى في حال عدم اتخاذ المجلس الإجراء المناسب فيما يتعلق بالمسائل المثيرة للشبهة التي أثارها المدققون أو حدودها | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | عينت المتحدة للتنمية "أرنست أند يونغ" منذ عام ٢٠١٢ وبالتالي يتعين على الشركة تعيين مدقق خارجي آخر للسنة المالية القادمة. | |
| | ٢٠-٥ يتعين على جميع الشركات المدرجة أسهمها في السوق تغيير مدققها الخارجيين كل خمس سنوات كحد أقصى. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تقوم الشركة بالإفصاح عن نتائجها المالية ربع السنوية ونصف السنوية والختامية خلال الفترة المحددة في لائحة بورصة قطر، كما تقوم بالإفصاح عن أسماء أعضاء اللجان وتشكيلها والسيرة الذاتية لكل عضو وعدد الأسهم التي يملكونها وذلك على موقع الشركة الإلكتروني، وضمن تقرير الحوكمة السنوي. | |
| المادة (٢١): الإفصاح | ٢١-١ على الشركة التقيد بجميع متطلبات الإفصاح بما في ذلك تقديم التقارير المالية، والإفصاح عن عدد أسهم أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وكبار المساهمين أو المساهمين المسيطرين، كما على الشركة أن تفصح عن المعلومات التي تتعلق بأعضاء مجلس إدارتها، بما في ذلك السيرة الذاتية لكل واحد منهم تبين مستواه التعليمي، مهنته وعضويته في مجالس إدارة أخرى (إن وجدت)، كما يجب الإفصاح عن أسماء أعضاء اللجان المختلفة المشكلة من قبل المجلس وفقاً للمادة رقم (٥/البند ٣) مع بيان تشكيلها | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تقوم الشركة بالإفصاح عن نتائجها المالية ربع السنوية ونصف السنوية والختامية خلال الفترة المحددة في لائحة بورصة قطر، كما تقوم بالإفصاح عن أسماء أعضاء اللجان وتشكيلها والسيرة الذاتية لكل عضو وعدد الأسهم التي يملكونها وذلك على موقع الشركة الإلكتروني، وضمن تقرير الحوكمة السنوي. | |
| | ٢١-٢ على المجلس أن يتأكد أن جميع عمليات الإفصاح التي تقوم بها الشركة تتيح معلومات دقيقة وصحيحة وغير مضللة | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يعتمد القسم المالي بالشركة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ويذكر المدقق الخارجي بشكل صريح في تقريره حصوله على كل المعلومات الضرورية، ويذكر في تقريره بأنه يتقيد بمعايير التدقيق الدولية وبأن التقارير المالية الصادرة عن الشركة متوافقة مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. | |
| | ٢١-٣ يجب أن تكون التقارير المالية للشركة مطابقة لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية (IFRS/IAS) و (ISA) ومتطلباتها، ويجب أن يتضمن تقرير المدققين الخارجيين إشارة صريحة عما إذا كانوا قد حصلوا على كل المعلومات الضرورية، ويجب أن يذكر هذا التقرير ما إذا كانت الشركة تتقيد بمعايير (IFRS/IAS)، وما إذا كان التدقيق قد أجري وفقاً لمعايير التدقيق الدولية (ISA) | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يعتمد القسم المالي بالشركة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ويذكر المدقق الخارجي بشكل صريح في تقريره حصوله على كل المعلومات الضرورية، ويذكر في تقريره بأنه يتقيد بمعايير التدقيق الدولية وبأن التقارير المالية الصادرة عن الشركة متوافقة مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. | |

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|---|-----------|-------------------------------------|--------------------------|--------------------------|--|--------------------|
| | ٢١-٤ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يتم إرسال التقارير المالية المدققة إلى جميع المساهمين بشكل سنوي رفقة الدعوة للجمعية العامة وهي متاحة للعموم على موقع الشركة الإلكتروني وكذلك على موقع بورصة قطر. | |
| المادة (٢٢): الحقوق العامة للمساهمين وعناصر الملكية الأساسية | | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يتمتع جميع مساهمي الشركة بكافة الحقوق التي يكفلها القانون، ويتبنى كذلك النظام الأساسي للشركة تلك الحقوق وهنا نشير على سبيل المثال وليس الحصر بالمواد ٢/١٤ إلى ٥/١٤ من النظام الأساسي. | |
| المادة (٢٣): سجلات الملكية | ٢٣-١ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تحتفظ الشركة بسجلات توضح ملكية الأسهم يتم تحديثها كل أسبوعين من بورصة قطر. | |
| | ٢٣-٢ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يحق للمساهم الاطلاع على سجل المساهمين خلال ساعات العمل. وفي هذا السياق تنص المادة ٤ من النظام الأساسي على ما يلي: تحتفظ الشركة بسجل خاص يطلق عليه سجل المساهمين يفيد فيه أسماء المساهمين وجنسياتهم ومواطنهم وما يملكه كل منهم والقدر المدفوع من قيمة السهم. ويجوز لكل مساهم الاطلاع على هذا السجل مجاناً | |
| | ٢٣-٣ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يحق للمساهم الحصول على نسخة من المستندات التالية: سجل أعضاء مجلس الإدارة، العقد التأسيسي للشركة ونظامها الأساسي، المستندات التي ترتب امتيازات أو حقوق على أصول الشركة، عقود الأطراف ذات العلاقة، وأي مستند آخر تنص عليه الهيئة من وقت لآخر وذلك مقابل دفع الرسم الذي تحدده الهيئة. | |
| المادة ٢٤ الحصول على المعلومات | ٢٤-١ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تشير المادة (١٤) من النظام الأساسي إلى حق المساهم في الاطلاع على سجل المساهمين والحق في الحصول على المعلومات والمستندات مجاناً خلال ساعات العمل الرسمية | |
| | ٢٤-٢ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يحق للمساهم الاطلاع على سجل المساهمين في الشركة والوصول إليه مجاناً خلال ساعات العمل الرسمية للشركة، أو وفقاً لما هو محدد في إجراءات الحصول على المعلومات التي تضعها الشركة | |
| | ٢٤-٣ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يحق للمساهم الحصول على نسخة من المستندات التالية: سجل أعضاء مجلس الإدارة، العقد التأسيسي للشركة ونظامها الأساسي، المستندات التي ترتب امتيازات أو حقوق على أصول الشركة، عقود الأطراف ذات العلاقة، وأي مستند آخر تنص عليه الهيئة من وقت لآخر وذلك مقابل دفع الرسم الذي تحدده الهيئة. | |
| | ٢٤-٤ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يحق للمساهم الحصول على نسخة من المستندات التالية: سجل أعضاء مجلس الإدارة، العقد التأسيسي للشركة ونظامها الأساسي، المستندات التي ترتب امتيازات أو حقوق على أصول الشركة، عقود الأطراف ذات العلاقة، وأي مستند آخر تنص عليه الهيئة من وقت لآخر وذلك مقابل دفع الرسم الذي تحدده الهيئة. | |

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|--|--|-------------------------------------|--------------------------|--------------------------|--|--------------------|
| | ١) معلومات الشركة التي يمكن الحصول عليها، بما فيها نوع المعلومات التي يتاح الحصول عليها بصورة مستمرة للمساهمين الأفراد أو للمساهمين الذين يمثلون نسبة مئوية دنيا من رأس مال الشركة ٢) الإجراء الواضح والصريح للحصول على هذه المعلومات | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يوفر موقع الشركة الإلكتروني معلومات وافية عن نشاطات الشركة والفرص الاستثمارية، وجميع الإفصاحات والمعلومات والتقارير المالية وموثيق مجلس الإدارة واللجان وكافة المعلومات التي يتوجب الإعلان عنها بموجب نظام الحوكمة. | |
| | ٢٤-٢ على الشركة أن يكون لها موقع إلكتروني تنشر فيه جميع الإفصاحات والمعلومات ذات الصلة والمعلومات العامة، وتتضمن هذه المعلومات كافة المعلومات التي يجب الإعلان عنها بموجب هذا النظام وبموجب أية قوانين ولوائح ذات صلة. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يوفر موقع الشركة الإلكتروني معلومات وافية عن نشاطات الشركة والفرص الاستثمارية، وجميع الإفصاحات والمعلومات والتقارير المالية وموثيق مجلس الإدارة واللجان وكافة المعلومات التي يتوجب الإعلان عنها بموجب نظام الحوكمة. | |
| المادة (٢٥): حقوق المساهمين فيما يتعلق بجمعيات المساهمين | يجب أن يتضمن العقد التأسيسي للشركة ونظامها الأساسي أحكاماً تضمن حق المساهمين الفعلي في الدعوة إلى جمعية عامة وعقدتها في وقت مناسب، وحق إدراج بنود على جدول الأعمال، ومناقشة البنود المدرجة على جدول الأعمال، وطرح أسئلة وتلقي الأجوبة عليها وحق اتخاذ قرارات وهم على اطلاع تام بالمسائل المطروحة. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تنص المادة (٥٥) من النظام الأساسي للشركة على أن: "لمجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة كلما دعت الحاجة لذلك، كما وعليه دعوة الجمعية العامة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ طلب مراقب الحسابات أو من تاريخ طلب مساهم أو مساهمين يملكون ما لا يقل عن (١٠٪) من رأس مال الشركة ولأسباب جدية". | |
| المادة (٢٦): المعاملة المنصفة للمساهمين وممارسة حق التصويت | ٢٦-١ يكون لكل الأسهام من الفئة ذاتها الحقوق عينها المتعلقة بها ٢٦-٢ التصويت بالوكالة مسموح به وفقاً للقوانين واللوائح ذات الصلة. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | مسموح به وفقاً للمادة (٥٩) من النظام الأساسي | |
| المادة (٢٧): حقوق المساهمين فيما يتعلق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة | ٢٧-١ يجب أن يتضمن عقد الشركة التأسيسي ونظامها الأساسي أحكاماً تضمن إعطاء المساهمين معلومات عن المرشحين إلى عضوية مجلس الإدارة قبل الانتخابات، بما في ذلك وصف مهارات المرشحين المهنية، التقنية، خبرتهم ومؤهلاتهم الأخرى ٢٧-٢ يجب أن يكون للمساهمين الحق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة عن طريق التصويت التراكمي. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تنص المادة (٣٦) من النظام الأساسي للشركة على: يوفر المجلس بيانات عن كل مرشح تتضمن خبرات ومؤهلات المرشحين ومهاراتهم المهنية قبل انعقاد الجمعية العامة ويعرض المجلس تلك البيانات على المساهمين في إجتماع الجمعية العامة. يتم الانتخاب بحسب الإجراءات المحددة من قبل وزارة الاقتصاد والتجارة والمنصوص عليها في القانون والنظام الأساسي للشركة وتنص المادة (٣٧) من النظام الأساسي على: يكون التصويت على انتخاب مجلس الإدارة للشركة وفقاً للنظام الذي تضعه الهيئة. | |

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|--|---|-------------------------------------|--------------------------|--------------------------|---|--------------------|
| المادة (٢٨) حقوق المساهمين فيما يتعلق بتوزيع الأرباح | على مجلس الإدارة أن يقدم إلى الجمعية العامة سياسة واضحة تنظم وتوضح طريقة توزيع الأرباح، ويجب أن يتضمن هذا التقديم شرحاً عن هذه السياسة انطلاقاً من خدمة مصلحة الشركة والمساهمين على حد سواء. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يتم إقرار توزيع أرباح الشركة المتحدة للتنمية خلال اجتماع الجمعية العامة بناء على توصية من مجلس الإدارة ويرفع المجلس التوصية للجمعية العامة بعد النظر في التقرير المالي وتقرير المدقق الخارجي والتشاور مع الإدارة المالية وأداء الشركة واستراتيجيتها | |
| المادة (٢٩) هيكل رأس المال وحقوق المساهمين والصفقات الكبرى | ٢٩-١ يجب الإفصاح عن هيكل رأس المال، ويتعين على الشركات تحديد نوع اتفاقات المساهمين التي يجب الإفصاح عنها | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ٢٩-٢ يجب على الشركة أن تضمن عقدها التأسيسي و/أو نظامها الأساسي أحكاماً لحماية مساهمي الأقلية في حال الموافقة على صفقات كبيرة كان مساهمو الأقلية قد صوتوا ضدها | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تأخذ الشركة بعين الاعتبار رأي مساهمي الأقلية خلال اجتماعات الجمعية العامة وتسجله في محاضر هذه الاجتماعات. ولم تحصل الشركة على قواعد إرشادية من هيئة قطر للأسواق المالية بهذا الصدد، وسيتم تضمين هذه الأحكام في النظام الأساسي وفقاً لإفادة الهيئة حول ذلك. | |
| | ٢٩-٣ يجب على الشركة أن تضمن عقدها التأسيسي و/أو نظامها الأساسي آلية تضمن إطلاق عرض بيع للجمهور أو تضمن ممارسة حقوق المساواة في بيع الأسهم في حال حدوث تغيير في ملكية رأسمال الشركة يتخطى نسبة مئوية محددة (ال سقف)، ويجب أن تأخذ بعين الاعتبار لدى تحديدها لسقف الأسهم التي يملكها طرف ثالث ولكنها تحت سيطرة المساهم المفصح، بما فيها الأسهم المعنية باتفاقات مساهمين والتي يجب أيضاً الإفصاح عنها. | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تضمن الشركة حقوق المساواة في بيع الأسهم من خلال طرح الأسهم للتداول في بورصة قطر، فيما يبقى للمساهمين الحاليين حق الأفضلية في الشراء. ولم تحصل الشركة على قواعد إرشادية من هيئة قطر للأسواق المالية بهذا الصدد، وسيتم تضمين هذه الأحكام في النظام الأساسي وفقاً لإفادة الهيئة حول ذلك. | |
| المادة (٣٠): حقوق أصحاب المصالح الآخرين | ٣٠-١ يجب على الشركة احترام حقوق المصالح وفي الحالات التي يشارك فيها أصحاب المصالح في الحوكمة، يجب أن يتمكنوا من الحصول على معلومات موثوق بها وكافية وذات صلة في الوقت المناسب وبشكل منتظم | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تمنح الشركة القدر اللازم للحصول على معلومات موثوق بها وكافية وذات صلة. | |
| | ٣٠-٢ على مجلس الإدارة أن يضمن معاملة الموظفين وفقاً لمبادئ العدل والمساواة وبدون أي تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|---------------------------|-----------|-------------------------------------|--------------------------|--------------------------|---|--------------------|
| | ٣٠-٣٠ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تتضمن المادة (٥) من ميثاق لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات بنوداً تُؤطر نظام المكافآت وتربطه بأداء الشركة وماليتها، وتعتمد الشركة سياسة لتوزيع المكافآت للعاملين وفق معايير تتعلق بأدائهم وهي سياسة يتم تطويرها باستمرار من سنة لأخرى وفقاً لأداء ومتطلبات الشركة. | |
| | ٣٠-٤٠ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | ينص ميثاق لجنة التدقيق على ذلك الرجاء مراجعة البيان في المادة ١٨-٦-١٨-٦-١٨ | |
| | ٣٠-٥٠ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| المادة (٣١) تقرير الحوكمة | ٣١-١٠ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تلي الشركة متطلبات النظام فيما يتعلق بإصدار التقارير سنوياً. | |
| | ٣١-٢٠ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | تصدر الشركة تقرير الحوكمة موقفاً من رئيس مجلس الإدارة، ويكون مرفقاً بالتقرير السنوي للشركة. | |
| | ٣١-٣٠ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يتضمن جدول أعمال الجمعية بنداً لمناقشة تقرير الحوكمة. | |
| | ٣١-٤٠ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | يتضمن تقرير الحوكمة المعلومات المطلوبة من هيئة قطر للأسواق المالية، بما في ذلك معلومات عن أعضاء المجلس وهيكل الشركة وإدارتها ولجان مجلس الإدارة وأدوارهم ومسؤولياتهم، ويوضح مدى امتثال الشركة لنظم الحوكمة والحالات التي لم توف متطلباتها، والأطر التي اعتمدها الشركة في قياس مخاطرها وتقييم الضوابط الداخلية، بالإضافة إلى الإفصاح عن المعلومات الأخرى المطلوبة من الهيئة. | |
| | ٣١-٥٠ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | الإجراءات التي اتبعتها الشركة بهذا الخصوص. | |

تقرير الحوكمة ٢٠١٦

| رقم المادة | رقم البند | الالتزام | عدم الالتزام | لا ينطبق | تطبيقات الحوكمة | تبرير عدم الالتزام |
|------------|-----------|-------------------------------------|--------------------------|--------------------------|-----------------|--------------------|
| | ٢ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ٣ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ٤ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ٥ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ٦ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ٧ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ٨ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ٩ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ١٠ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |
| | ٣١-٥ | <input checked="" type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | <input type="checkbox"/> | | |

